

جامعة غرداية كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير قسم العلوم الاقتصادية



مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر الأكاديمي في ميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير فرع: العلوم الاقتصادية، تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي تحت عنوان:

دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية دراسة حالة بلدية غرداية (2020-2015)

تحت اشراف الأستاذ: أ.د عمي سعيد حمزة من إعداد الطالب: مولاي إبراهيم الطيب

لجنة المناقشة:

رئيسا	جامعة غرداية	د. عنیشل عبد الله
مناقشا	جامعة غرداية	د. أولاد الهدار فتاح
مشرفا و مقررا	جامعة غرداية	د. عمي سعيد حمزة

الموسم الجامعي: 2023/2022



شكر وتقدير: إلهي لا يطيب العمل إلا

إهداء:

الحمد لله الذي أعاننا بالعلم وزيينا بالحلم وأكرمنا بالتقوى وأجملنا بالعافية أهدي جهدي المتواضع إلى أرواح كانت معنى و اليوم هي عند المولى

إلى من أوصى بطاعتها سيد الأنبياء....وحث على الإحسان إليها حتى الفناء إلى من سقتني الأمل والصفاء....وقالت لي يوما أن العلم نور وضياء الى روح أمي

فى السماء

إلى من عمل لأجل تربيتي.... وجاهد من أجل إحقاق أمنيتي الى روح أبي مع الصديقين. إلى إخوتي وأخواتي الذين يشاركوني كفاح الحياة إلى من منحتني الحنان وزرعت مني ابتسامة الحياة... سارة إلى كل من عرفني بإخلاص هدفت الدراسة الى التعرف على الإيرادات الضريبية العائدة الى الجماعات المحلية ومدى مساهمتها في ميزانية التسيير و التجهيز و الاستثمار الخاصة بها من خلال دراسة تحليلية لميزانية بلدية غرداية خلال الفترة من 2015 الى سنة 2020 و قد خلصت الدراسة إلى أن الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة من أهم مصادر تمويل ميزانية الجماعات المحلية وخاصة البلدية باعتبارها الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة، وذلك لما تحمله من أهمية كبيرة في تغطية نفقاتها وتحقيق برنامجها التنموي وذلك بمساهمتها في إجمالي إيراداتها.

الكلمات المفتاحية: اللامركزية الجبائية، الإيرادات الجبائية المحلية، بلدية غرداية.

Abstract

The study aimed to identify the tax revenues belonging to local authorities and the extent of their contribution to their management, equipment and investment budget through an analytical study of the budget of the municipality of Ghardaia during the period from 2015 to 2020, and the study concluded that direct taxes and similar fees are one of the most important sources of financing the budget of local authorities, especially the municipality as the grassroots regional group of the state, because of its great importance in covering its expenses and achieving its development program by contributing to total revenues. Keywords: Facional decentralization, local tax revenues, municipality of Ghardaïa.





فهرس المحتويات


الصف حة	العنـــوان		
	شکـــــــر		
	إهداء		
	الملخص		
I	فهرس المحتويات		
III	قائمة الجداول		
IV	قائمة الأشكال		
ا _ د	مقدمة		
	الفصل الأول: الإطار النظري للجباية المحلية و ميزانية الجماعات المحلية		
07	تمهید:		
08	المبحث الأول: ماهية الجباية المحلية والجماعات المحلية		
08	المطلب الأول: مفهوم الجماعات المحلية		
15	المطلب الثاني: مفهوم الجباية المحلية ومكوناتها		
32	المطلب الثالث: : آلية تحصيل الجباية المحلية		
35	المبحث الثاني: الدراسات السابقة		
35	المطلب الأول: الدراسات المحلية		
40	المطلب الثاني: الدراسات الأجنبية		
المطلب الثالث: المقارنة بين الدراسة الحالية و الدراسات السابقة			
	الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لميزانية بلدية غرداية 2015-2020		
46	تمهيد		
47	المبحث الأول: الوضعية المالية للبلدية وإجمالي نفقات البلدية خلال 2015-2020		
47	المطلب الأول: ابر از الوضعية المالية لبلدية غرداية		
48	المطلب الثاني: دراسة و تحليل نفقات بلدية غرداية خلال 2015-2020		
53	المبحث الثاني: تحليل الإيرادات الإجمالية والإيرادات الجبائية للبلدية خلال 2015-2020		
53	المطلب الاول: دراسة وتحليل إيرادات بلدية غرداية 2016-2020		
59	المطلب الثاني: تطور الإيرادات الجبائية لبلدية غرداية (2020-2015)		
68	الخاتمة		
71	قائمة المصادر والمراجع		

قائمة الجداول

الصفحة	الْعــــنوان	الرقم
28	نسبة الأقساط على قيمة الأملاك الخاضعة للضريبة الأملاك	(01)
31	الموارد الجبانية الموجه كليا او جزئيا للبلديات	(02)
43	أهم الفروقات و أوجه التشابه بين الدراسة الحالية و الدراسات المحلية	(03)
44	أهم الفروقات و أوجه التشابه بين الدراسة الحالية و الدراسات الأجنبية	(04)
49	الوضعية المالية لبلدية غرداية 2015-2020	(05)
49	تطور نفقات قسم التسيير 2015-2020	(06)
52	تطور نفقات قسم التجهيز و الاستثمار 2015-2020	(07)
52	تطور اجمالي نفقات التجهيز و التسيير 2015-2020	(08)
54	تطور إيرادات قسم التسيير 2015-2020	(09)
55	تطور إيرادات قسم التسيير من الضرائب و الرسوم 2015-2020	(10)
56	إيرادات صندوق الضمان و التضامن للجماعات المحلية من إيرادات التسيير 2020-2015	(11)
57	تطور إيرادات قسم التجهيز و الاستثمار 2015-2020	(12)
58	تطور اجمالي إيرادات قسم التجهيز و التسيير 2015-2020	(13)
60	نسبة مساهمة كل مورد جبائي بالنسبة لمجموع الموارد الجبائية -20202015	(14)
62	اعداد المكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الحقيقي و الجزافي 2015-2020	(15)
63	الإيرادات الجبائية التي تستفيد منها بلدية غرداية بصفة كلية 2015-2020	(16)
63	الايرادات الجبائية التي تستفيد منها بلدية غرداية بصفة جزئية 2015-2020	(17)
64	المداخيل الجبانية التي تعود لصالح البلدية بصفة كلية و جزئية 2015-2020	(18)

قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	الرقم
48	مخطط حصيلة الإيرادات و دفع النفقات 2015-2020	(01)
52	تطور نفقات التسيير و التجهيز 2015-2020	(02)
56	تطور إيرادات الضرائب و إيرادات التسيير 2015-2020	(03)
58	مخطط إير ادات قسم التجهيز 2015-2020	(04)
60	تركيبة إيرادات البلدية الجبائية لسنة 2015	(05)
64	الإير ادات الجبائية المحصلة لفائدة البلدية بشكل جزئي 2015-2020	(06)
65	مقارنة بين الإيرادات الجبائية المحصلة كليا و جزئيا لصالح البلدية 2020-2015	(07)



توطئة:

تكتسي الجماعات المحلية أهمية كبيرة في تحقيق التنمية المحلية كما لها دور كبير في خدمة المجتمع فهي تلعب دورا بارزا في حياة المجتمع وتسيير شؤونه فلابد من توفير الإمكانيات اللازمة لتحقيق التنمية على المستوى المحلي. إعتبار الجماعات المحلية الهيئات المشرفة بالدرجة الأولى على الإقتصاد المحلي للدولة ، إذ أن مقدرة الجماعات المحلية على النهوض بالتنمية المحلية مرتبط بشكل أساسي بمواردها المالية ، التي تحتاجها لتغطية نفقاتها، حيث عملت الدولة على توفير مصادر تمويل تمكنها من القيام بمهامها والنهوض بالتنمية المحلية على المستوى المحلى، ومن أهمها موارد الجباية المحلية.

تلعب الجباية المحلية دورا هآما في تمويل الإيرادات العامة للدولة ، فهي تعتبر أهم مصادر التمويل المحلي ، خاصة لفائدة الجماعات المحلية لهذا زاد التركيز على الموارد الجبائية نظرا لأهميتها من حيث السند القانوني والحصيلة الكمية، حيث أنه كلما زاد إعتماد الجماعات المحلية على مواردها الجبائية وحسن إستغلالها لها كلما زادت فعاليتها في تحقيق التنمية المحلية وامكانية تلبية حاجات مواطنيها بشكل أفضل.

هناك دور بارز للجباية المحلية في تمويل ميزانيات الجماعات المحلية وتغطية نفقاتها، وذلك للنهوض بمستوى الوحدات المحلية وتحقيق التنمية المحلية، وبهدف توضيح مدى مساهمة الجباية في تغطية نفقات الجماعات المحلية وتحقيق التنمية المحلية قمنا بإجراء هذه الدراسة، حيث قمنا بصياغة الإشكالية التالية:

أ. إشكالية الدراسة:

انطلاقا من المكانة الهامة و المميزة التي تحتويها الجباية المحلية ي اطار توفير الموارد المالية المحلية يمكن طرح التساؤل الرئيسي التي :

الى أي مدى تساهم الجباية المحلية المحصلة لدى بلدية غرداية في تغطية نفقاتها ؟

ب. الأسئلة الفرعية:

وتندرج تحت التساؤل الرئيسي الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي الجباية المحلية، وما هي أنواعها؟
 - ◄ ماذا نقصد بميزانية الجماعات المحلية؟
- ◄ كيف تساهم الجباية المحلية في تمويل ميزانية بلدية غرداية ؟

ت. فرضيات الدراسة:

بغية الإجابة على التساؤلات السابقة قمنا بصياغة الفرضيات التالية:

- ﴿ الجباية المحلية هي أداة من أدوات الدولة في تمويل خزينتها العمومية حيث تستخدمها الدولة في تغطية نفقاتها.
- ﴿ نقصد بميزانية الجماعات المحلية السجل التي تحدد فيه إيرادات ونفقات الهيئات التي تنتمي إلى الجماعات المحلية التابعة للدولة
 - للجباية المحلية دور رئيسي في تمويل ميزانية بلدية غرداية .

ث أهداف الدراسة:

ان هذه الدارسة تهدف الى

- منح نظرة تحليلية حول مساهمة الجباية المحلية للجهات المتدخلة في تسيير بلدية غرداية
 - الوصول الى إظهار الأهمية البالغة للجباية المحلية في تمويل ميزانية بلدية غرداية.
 - الدفع بعصرنة قطاع الجماعات المحلية من خلال رقمنة القوائم الجبائية.
 - كما تهدف للإلمام بمختلف عناصر موضوع البحث.

ج. أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية در اسة هذا الموضوع في:

ترجع أهمية الدراسة الى ان موضوع الجباية المحلية يعتبر موضوع يفرض نفسه كل سنة نظرا لاعتماد الدول على التمويل الذاتي للجماعات المحلية الذي هو مرتبط بشكل مباشر بالتنمية المحلية للمواطنين والمجتمع و منه فان هذه الدارسة تهدف للوصول الى إظهار الأهمية البالغ للجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، وأيضا إلى التعرف على الإطار النظري والقانوني للجباية المحلية وميزانية الجماعات المحلية، كما تهدف للإلمام بمختلف عناصر موضوع البحث.

ح. مبررات و دوافع اختيار موضوع الدراسة:

1. دوافع ذاتية:

- الرغبة الشخصية في اختيار البحث لارتباطه بمجال التخصص.
 - معرفة معلومات شاملة عن موضوع البحث.

2. دوافع موضوعية:

- معرفة مختلف الموارد الجبائية في التمويل المحلي.
- معرفة مدى مواكبة الجباية المحلية في التوجه الى عصرنة قطاع الجماعات المحلية.
 - دراسة المعوقات جباية المحلية في تمويل ميزانية بلدية غرداية .
 - خ. حدود الدراسة: وتتمثل حدود الدراسة في:
- 1. **الحدود المكانية:** لمعرفة مدى مساهمة الجباية المحلية في ميزانية الجماعات المحلية قدمنا دراسة حالة لبلدية غرداية.
 - 2. **الحدود الزمانية:** حددت الفترة الزمنية من 2015 الى سنة 2020.

د. منهجية الدراسة والأدوات المستخدمة:


من أجل تحقيق أهداف الدراسة تم اتباع المنهج الوصفي في الجانب النظري للدراسة حيث تم اجراء مسح نظري في الادبيات الخاصة بالجماعات المحلية و تمويل ميزانياتها و عرض اهم الدراسات السابقة و من أجل تحقيق نوع من الربط بين التراكم المعرفي و العملي و في الدراسة النظرية تم اعتماد المنهج التحليلي لايرادات و نفقات بلدية غرداية و اثرها على الميزانية.

ذ. تقسيمات الدراسة:

للإجابة على الإشكالية المطروحة والتساؤلات تم تقسيم الدراسة إلى مقدمة وفصلين وخاتمة كما يلي: الفصل الأول: والمعنون بالإطار النظري للجباية المحلية وكذا الدراسات السابقة، بالتطرق الى مبحثين رئيسيين في المبحث الأول يتناول المفاهيم الأساسية للجباية المحلية والجماعات المحلية اما المبحث الثاني فهو تحت عنوان الدراسات السابقة، و الذي تطرقنا من خلاله الى الدراسات السابقة المحلية و الأجنبية المرتبطة بالموضوع و اجراء مقارنة بين الدراسة الحالية و الدارسات السابقة

اما الفصل الثاني المعنون بـ: دراسة تطبيقية لبلدية غرداية 2020/2015 فقد تمحور حول دراسة تحليلية للايرادات و النفقات و الإيرادات الجبائية لبلدية غرداية و في الأخير نختتم موضوعنا هذا بتلخيص و اختبار الفرضيات التي طرحت في مقدمة البحث، ثم عرض النتائج المتوصل اليها، و في أخيرا قمنا بتقديم الاقتراحات بناءا على النتائج المتوصل اليها، إضافة الى افاق البحث

القصلل الأول



تمهيد

لقد أصبحت الجماعات المحلية النواة القاعدية للتنظيم السياسي للدولة وشكلت وحدات مستقلة تمتاز بالشخصية المعنوية، حيث يبدو ذلك من خلال إعداد ميزانية سنوية تكون مستقلة عن ميزانية الدولة، وهذه الاخيرة هي الأداة الفعالة في تجسيد السياسة العامة للدولة اقتصاديا و اجتماعيا ، حيث أن الجماعات المحلية تتمثل دستوريا في البلدية والولاية اللذان يتمتعان بالاستقلال المالي، لذلك خصهما المشرع بميزانية ترصد فيها جميع نفقاتها ومواردها، فتغطية

نفقاتها يكون اعتمادا على مواردها الذاتية، والجباية المحلية هي أهم الموارد التي خصصتها الدولة لتمويل الجماعات المحلية، لذلك اهتمت الدولة بموضوع الضرائب المحلية من خلال محاولة تنويع مصادرها والبحث عن أوعية ضريبية متنوعة، وذلك لتمكين الجماعات المحلية من الحصول على موارد مالية بصورة مستمرة تمنحها صفة الاستقلالية المالية وفصلها عن السلطة المركزية.

وبذلك صارت البلدية الخلية الأساسية في التنظيم الإداري للدولة وأداة اتصال بين الإدارة والمواطنين ومحركا للنشاط التنموي المحلي.

ومن أجل ذلك سنحاول التطرق اليه من خلال الفصل الأول من الدراسة حيث يعالج المبحث الأول في هذا الفصل مفهوم الجماعات المحلية المتمثلة في البلدية وميزانيتها بالإضافة إلى العلاقة بينهما في إطار دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية اما المبحث الثاني فنستعرض اهم الدراسات السابقة ذات الصلة بالموضوع هذا من خلال المباحث التالية: المبحث الأول: ماهية الجباية المحلية وميزانية الجماعات المحلية ؟

المبحث الثاني: الدراسات السابقة؛

المبحث الأول: ماهية الجباية المحلية وميزانية الجماعات المحلية

سعت الدولة الى توزيع صلاحياتها بمنح الجماعات المحلية حكم محلي بصلاحيات محددة على حساب التدخل المركزي الحكومي في اتخاذ القرارات المحلية وتنفيذها و هذا يشمل إدارة الشؤون المحلية مثل التخطيط العمراني و النقل و التعليم و الخدمات الصحية و الثقافة اذ يعتبر النهج اللامركزي أداة مهمة لتحقيق التنمية المستدامة فعندما يتم منح الجماعات المحلية صلاحيات و موارد كافية يمكنها تحقيق تطلعاتها و تنمية مواردها بطرق تتناسب مع احتياجات افرادها.

المطلب الأول: مفهوم الجماعات المحلية اولا: مفهوم الجماعات المحلية لقد عرفت الجماعات المحلية عدة تعاريف منها أن الجماعات المحلية هي مجموعة الأجهزة التنفيذية والفنية على المستوى المحلى 1 ، تتولى إدارة الشؤون والخدمات العامة ذات الطابع المحلى، قد تكون منتخبة أو معينة، وتباشر اختصاصها عن طريق النقل أو التفويض، فهي تعنى توزيع الوظيفة الإدارية في الدولة بين أجهزتها المركزية في العاصمة، وهيئات محلية مستقلة عنها، ومن ثم فهي أسلوب من أساليب التنظيم الإداري للدولة من شأنه تحقيق اللامر كزية الإدارية².

و في الجزائر فيطلق على الجماعات المحلية اسم البلديات والولايات، وتضم مجموعة سكانية معينة، وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتحدث بموجب قانون وعبارة الجماعات المحلية ظهرت الأول مرة في الجزائر بمقتضى المادة 54 من قانون 20/09/1947، والتي تنص على أن: الجماعات المحلية في الجز إئر هي البلديات و إلو لايات3.

كما عرفها علماء الإدارة بأنها أسلوب إداري يتم بمقتضاه تقسيم إقليم الدولة إلى وحدات ذات مفهوم محلى، يشرف على إدارة كل وحدة هيئة محلية تمثل الإدارة العامة على أن تستقل هذه الهيئات بموارد مالية ذاتية و ترتبط بالحكومة المركزية بعلاقات يحددها القانون 4 .

إن تعبير الجماعات المحلية تعبير اصطلاحي يراد به الهيئات الإقليمية المعترف بها قانونا والمخول لها إدارة وتسيير المرافق المحلية في ظل توزيع السلطة، وفي ظل اللامركزية، أي في ظل الأساليب الإدارية الحديثة التي تهدف إلى توزيع الوظائف الإدارية بين السلطات المركزية في الدولة وبين الهيئات الإدارية المنتخبة على أساس إقليمي لتباشر ما يعهد إليها تحت ر قابة السلطة للدولة5.

كما يمكن تعريفها بأنها المناطق المحددة التي تمارس نشاطها المحلى بواسطة هيئات منتخبة من سكانها المحليين تحت رقابة أو إشراف الحكومة المركزية، وتعرف الجماعات المحلية بهذا المصطلح على أنها وحدات جغرافية مقسمة من إقليم الدولة، وهي عبارة عن هيئات مستقلة في الولايات والمدن والقرى، وتتولى شؤون هذه الوحدات بالطرق المناسبة لها وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالى، فالجماعات الإقليمية من الأساليب الإدارية لتسيير الأقاليم المحلية، فهي على عكس المركزية الإدارية، بحيث تسمح للمنتخبين المحليين بتسيير شؤون الإقليم المحلي، ومشاركة المواطنين المحليين في تسيير شؤونهم بأنفسهم عبر اختيار ممثليهم، وتفاعلهم مع السلطات المحلية في تسبير الشأن المحلي 6 .

¹ زرقاوي رتيبة إصلاح وتطور منظومة الجماعات المحلية في الجزائر وأثره في التنمية واقع وآفاق من 1990 إلى 2015 ، (مذكرة ماستر في العلوم السياسية، تخصص رسم السياسات العامة، جامعة خميس مليانة، 2015)، ص42.

² عثمان عزيزي دور الجماعات والمجتمعات المحلية في التسيير والتنمية بولاية خنشلة (مذكرة ماجستير في التهيئة العمرانية كلية علوم الأرض والتهيئة العمر انية ، جامعة قسنطينة، 2008)، ص 25.

³ محمد عباس محرزي ،اقتصاديات الجباية و الضرائب، دار هومة، الجزائر ،2005، ص28

⁴ صالح ساكري المعوقات التنظيمية وأثر ها على الجماعات المحلية"، مذكرة ماجستير في علم الاجتماع، كلية العلوم الاجتماعية و الاسلامية ، جامعة باتنة، 2008)، ص169.

⁵ زرقاوي رتيبة المرجع السابق الذكر، ص 43.

⁶ محسن يخلف دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية دراسة حالة ولاية بسكرة"، (مذكرة ماستر في العلوم السياسية كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة بسكرة، 2014)، ص 10.

ثانيا: مميزات وأهداف الجماعات المحلية

إن الإدارة المحلية لا تقوم إلا بوجود مصالح محلية إدارية اقتصادية اجتماعية ثقافية) يراد تحقيقها من أجل إفادة أفراد المجتمع المحلي 1 ، بحيث اهتم الكثير من الباحثين بالإدارة المحلية أشد الاهتمام على اعتبارها صورة من صور التضامن الاجتماعي، وهو ما يجعلها موضع اهتمام بحيث تميزت بعدة مميزات.

1 - مميزات الجماعات المحلية:

تتميز الجماعات المحلية بعدة مميزات ألا وهي:

1-1 الاستقلال الإداري:

الاستقلال الإداري معناه إنشاء أجهزة تتمتع بكل السلطات والصلاحيات اللازمة، بحيث يتم توزيع الوظائف الإدارية بين الحكومة المركزية والهيئات المحلية المستقلة، وهذا في إطار نظام رقابة مشددة من طرف الحكومة المركزية على الوحدات المحلية، وهي نتيجة من الثبوت أو الاعتراف بالشخصية المعنوية للجماعات المحلية، التي تتطلب قدرا من الاستقلال الذاتي المحلي، وذلك وفقا لنظام رقابي يعتمد من طرف السلطات المركزية للدولة.

ومن مزايا هذه الاستقلالية:

- تخفيض العبء عن السلطة المركزية نظر الكثرة وتعدد وظائفها.
- تجنب التباطؤ وتحقيق الإسراع في إصدار قرارات متعلقة بالمصالح المحلية.
- تحقيق مبدأ الديمقر اطية من خلال مشاركة مباشرة للمواطن في تسيير شؤونه المحلية
 - تكفل أحسن بر غبات وحاجات المواطنين من الإدارة المركزية وتتحقق الاستقلالية الإدارية في الجماعات المحلية من خلال:

أولا -وجود مصالح محلية متميزة عن المصالح الوطنية: يرجع سبب مبدأ قيام نظام اللامركزية الى وجود مصالح أو شؤون محلية، تتمثل في ذلك التضامن الذي يعبر عن اهتمامات واحتياجات سكان الإقليم أو جهة معينة من الدولة، تختلف عن الاحتياجات والمصالح والشؤون الوطنية العامة والمشتركة بين جميع المواطنين بالدولة.

ثانيا - تمتع الهيئات الإقليمية بالشخصية المعنوية: تعتبر الشخصية المعنوية السند القانوني لتوزيع الوظيفة الإدارية بالدولة من خلال إعطاء بعض الأجهزة استقلالا قانونيا حتى تتمكن من القيام بنشاطاتها بم يترتب ذلك من حقوق ومن التزامات وتحمل للمسؤولية. إن إضفاء الشخصية المعنوية العامة على الهيئات المحلية يحقق قدرا من الحرية في التصرف ويدعم الاستقلال الذي يجب أن تتمتع به في مواجهة السلطة المركزية، مما أدى هذا إلى تأكيد الشخصية المعنوية للوحدات من الناحية الفقهية والقانونية.

ثالثا _ تمثيل المجالس المحلية بأسلوب الانتخاب: لا ينبغي فقط أن تمنح المجالس المحلية الشخصية الاعتبارية لضمان استقلالها، لابد من الأخذ بالانتخاب كطريقة لتشكيل هذه المجالس أو غالبيتها على الأقل، ذلك لأن نظام الإدارة المحلية لا يهدف فقط إلى تحقيق أهداف إدارية وتقديم الخدمات للمواطنين بصورة جيدة فحسب، ولكنه في الوقت ذاته يهدف إلى تحقيق أهداف

_

¹ عمر صدوق، دروس في الهيئات المحلية المقارنة الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1988، ص22.

سياسية تتمثل في ترسيخ النهج الديمقر اطي والسماح للمواطنين أن ينتخبوا من يمثلهم على المستوى المحلى 1 .

1-2 الاستقلالية المالية للجماعات المحلية:

إن تمتع الجماعات المحلية بالشخصية المعنوية والاستقلال الإداري، وجب الاعتراف لها بخاصية الاستقلال المالي، ويعنى هذا توفير مبالغ أو موارد مالية خاصة للجماعات المحلية تمكنها من أداء مهامها الموكلة إليها، وإشباع حاجات المواطنين في نطاق عملها وتمتعها بحق التملك للأموال الخاصة، وينص قانون البلدية رقم 11-10 المؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو سنة 2011 المادة 60 على أنه: " يقوم رئيس المجلس الشعبي البلدي باسم البلدية وتحت مراقبة المجلس بجميع الأعمال الخاصة بالمحافظة على الأموال والحقوق التي تتكون منها ثروة البلدية".

كما يؤكد كل من قانون البلدية في مادته 146 ، وقانون الولاية رقم 12-07 المؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1433 الموافق 21 فبراير سنة 2012 في مادته 132 في صيغة مماثلة على أن البلدية والولاية مسؤولتان عن تسيير وسائلهما المالية الخاصة والتي تتكون من مداخيل الضرائب والرسوم، مداخيل ممتلكاتها، الإعانات والقروض"، ومن خلال هذه الميزة - الاستقلالية المالية - يمكن للجماعات المحلية من إدارة ميز انيتها بحرية، وذلك في حدود ما تمليه عليها السياسة الاقتصادية للدولة، حتى لا يكون لذلك تأثير على مجرى نمو النشاط الاقتصادي، غير أن درجة الاستقلالية هذه تقلصت في الوقت الحالي نتيجة العجز الكبير الذي الت إليه العديد من البلديات والولايات في الجزائر، والعديد من المدن والمناطق المحلية في الدول النامية، ونتيجة للجوء إلى موارد التمويل الخارجي من إعانات وقروض، ما جعلها الدول النامية، ونتيجة المجوء إلى موارد التمويل الخارجي من إعانات وقروض، ما جعلها تخضع إلى رقابة مركزية صارمة، وهذا ما يمثل خرقا لمبدأ الاستقلالية المالية?

ثالثا: مقومات نظم الجماعات المحلية

ترتكز الجماعات المحلية على مجموعة من الأسس والمقومات؛ باعتبار ها أسلوبا إداريا بمقتضاه يقسم إقليم الدولة إلى وحدات ذات مفهوم محلي، وعليه فإنها تقوم على مجموعة من المرتكزات تتمثل في:

1- التقسيم الإداري لأقاليم الدولة:

يقوم هذا المرتكز على وجود تقسيم إداري لإقليم الدولة إلى وحدات ذات مفهوم محلي، ولا تكون إلا بتوافر وحدة المصلحة لدى سكانها ووحدة الانتماء ، و يتوقف هذا النوع من التقسيم على الظروف البيئية السائدة في إقليم الدولة، وفي هذا الإطار توجد عدة عوامل تكون دائما موضع الاعتبار عند التقسيم الإداري لأغراض الإدارة المحلية، أهميتها تجانس المجتمعات المحلية والقوة المالية، أي مدى قدرة الوحدة المحلية في الحصول على موارد مالية ذاتية تكفي لتغطية جزء كبير من نفقاتها، فهذا يتطلب حجما أدنى من السكان الذين يكلفون بأداء الضرائب والرسوم إلى السلطات المحلية المعنية، كما أن هناك أساليب يمكن استخدامها لتقسيم إقليم الدولة أهمها الأسلوب الكمي الذي يقسم إقليم الدولة إلى وحدات متساوية النطاق أي المساحة، أما الأسلوب الوظيفي فهو يقسم إقليم الدولة إلى وحدات لخدمة التعليم وأخرى لخدمة الصحة،

2يوسفي، المرجع السابق الذكر، ص 27.

12

 $^{^{1}}$ يخلف، "دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية دراسة حالة ولاية بسكرة"، المرجع السابق الذكر، ص 1 ص 1

ووحدات للخدمات الاجتماعية إلى جانب ذلك يوجد الأسلوب الطبيعي الذي يقسم إقليم الدولة على أساس وحدات ريفية وحضرية، وهي وحدات أساسية للإدارة المحلية 1.

2 - المجالس المحلية المنتخبة:

من الضروري إدارة شؤون الوحدات المحلية من قبل مجالس منتخبة تمثل الإدارة العامة لمواطني الوحدة فالمواطنين أدرى بتحديد مشاكلهم والعمل على حلها بالأسلوب الذي يرونه مناسبا، فالمجالس المحلية هي هيئات الإدارة العامة للمجتمعات المحلية إن الأصل في تشكيل المجالس المحلية المنتخبة يكون بالانتخاب المباشر، ذلك أن الباعث على نشأة نظام الإدارة المحلية باعث سياسي وهي الأقرب إلى الأهالي ماديا ومعنويا، بالإضافة إلى أن الانتخاب المباشر ضروري لدعم استقلال السلطات المحلية في مواجهة الحكومة المركزية، ولأن التنمية الاقتصادية والاجتماعية المحلية تقوم أساسا على المشاركة الشعبية في التخطيط والإدارة والتنفيذ.

3 - تمتع المجالس المحلية بالاستقلال في ممارسة اختصاصاتها مع خضوعها لرقابة السلطة المركزية:

صحيح أن السلطة المركزية تخلت عن سلطتها ذات الطابع المحلي لصالح الوحدات المحلية، ولكنها احتفظت بحق الرقابة والإشراف عليها حتى تضمن أنها تسير بالشكل الذي يتناسب مع السياسة العامة والمصلحة العامة للدولة، فالرقابة إذ تكون ضمن الفلسفة الأساسية التي ينص عليه مبدأ اللامركزية الإدارية وأن لا يخرج عن ذلك المفهوم حتى تبقى الإدارة المحلية متمتعة باستقلاليتها. وإذا كانت الرقابة والإشراف ركنا من أركان وجود نظام الإدارة المحلية ومقوماتها حسبما اتفق عليه الباحثين، فإن هناك مجموعة من الأهداف تتوخاها الحكومة المركزية لمنفعة وخدمة المواطنين من أهمها: تأكيد الوحدة السياسية والإدارية للدولة باعتبار الإدارة المحلية ما هي إلا نظام فرعى من النظام العام للدولة وأجهزتها.

التأكيد على أن الإدارة المحلية تعمل وفق القوانين والأنظمة التي تصدرها الحكومة المركزية. ضمان حسن سير الخدمات المحلية وقيام الإدارة المحلية بتأديتها بكفاءة وفعالية معيار النوع ومستوى الخدمات المطلوب تقديمها للسكان، وبتعاون وثيق بين الإدارة المركزية والإدارة المحلى، بما يكفل لهما اكتشاف نقاط الضعف وتعديلها للأحسن².

4 - التمويل المحلى الذاتى بالموارد المحلية:

يكون استقلال الوحدات المحلية إداريا باستقلالها المالي، وتباعا لاستقلالها لموارد مالية ذاتية تكون لها ذمة مالية منفصلة عن ذمة الدولة، وبالتالي تتمتع بحرية تامة في إنفاق أموالها ، فلا يقتصر دور الاستقلال الممالي على دعم الاستقلال الإداري، لكنه يساهم أيضا في دعم مبادئ الإدارة المحلية عن طريق تأكيد المسؤولية المالية لمواطني الوحدات المحلية³.

13

بسمة عولمي دور الجباية المحلية في تمويل التنمية المحلية في الجزائر دراسة حالة بلدية تبسة، (مذكرة ماجستير في العلوم التجارية 1 المركز الجامعي تبسة)، ص6.

² محمد محمود الطعامنة، نظم الإدارة المحلية المفهوم الفلسفة، الأهداف الملتقى العربي الأول حول نظم الإدارة المحلية في الوطن العربي، صلالة، سلطنة عمان، يومي 18/20 أوت 2003، ص 11.

قيخلف "دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية دراسة حالة ولاية بسكرة"، المرجع السابق الذكر، ص 26.

5 - المشاركة الشعبية:

يحتاج نظام الجماعات المحلية إلى نوع من الوعي السياسي، الذي يساعد على إحساس المواطنين بأهمية دور هم في المشاركة الشعبية فيما تتخذه المجالس المحلية من قرارات و ما تقوم به من اعمال، فالمشاركة الشعبية تعتبر في هذا الإطار أحد المقومات الأساسية لقيام نظام الإدارة المحلية، وهي تعنى اشتراك المواطن؛ كَأفراد أو جماعات مع جهات الإدارة في تحديد الأحتياجات، أو تحديد أفضل الوسائل لتحقيق هذه الاحتياجات، كما أن المشاركة الشعبية تقضي إلى علم تام بالقرارات المتعلقة بالتخطيط والسياسة والاحتياجات المحلية والمشاريع الإنمائية الحالية والمستقبلية، إلا أن هناك عدة تحديات تواجهها المشاركة الشعبية منها: حداثة عهد المشاركة، سلبية بعض الأفراد المشاركين فيها، وانخفاض المستوى التعليمي سواء للمشاركين أو أعضاء الجماعة المحلية¹.

6 - توفر العنصر البشرى:

يعمل العنصر البشري على إنجاح التنمية المحلية والتي تعتبر الهدف النهائي لنظام الإدارة المحلية، فهو الذي يفكر في كيفية استخدام الموارد المتاحة أفضل استخدام وتدبير التمويل اللازم لإقامة المشروعات وتنفيذها، لذلك يجب توفر الموارد البشرية المؤهلة فنيا وإداريا بالإضافة إلى مشاركة المواطنين في جميع عمليات التنمية منذ رسم الخطة إلى غاية تنفيذها ؟ وهو عمل الزامي، ومن هنا تبرز أهمية وجود العنصر البشري كمقوم هام من مقومات الإدارة المحلية، لهذا يجب أن تتأكد سلطة المجالس الشعبية فوق سلطة الأجهزة التنفيذية باستمر ار، وذلك هو الوضع الطبيعي الذي ينظم سيادة الشعب وهو الكفيل بأن يظل الشعب هو قائد العمل، والضمان الذي يحمى حقوقهم من أن تتجمد في تعقيدات الأجهزة الإدارية أو التنفيذية بفعل الإهمال أو

المطلب الثاني: مفهوم الجباية المحلية

يعتبر التمويل المحلى من الضروريات اللازمة والأساسية لقيام التنمية المحلية، ويعرف بأنه كل الموارد المالية المتاحة والتي يمكن توفيرها من مصادر مختلفة لتمويل التنمية المحلية بالصورة التي تحقق أكبر معدلات لتلك التنمية عبر الزمن، وتعزز استقلالية البلدية في تحقيق التنمية المحلية المنشودة

أولا: تعريف الجباية المحلية

الضريبة: ان يدفع الفرد فريضة مالية جبرا إلى الدولة أو إحدى هيئاتها المحلية بصورة نهائية بمساهمة مالية منه في الأعباء دون أن يعود عليه نفع خاص مقابل دفعه تلك الضريبة ، أما بخصوص الضرائب المحلية فهي كل فريضة مالية تحصلها الجماعات المحلية الزاما من الافراد في نطاق الوحدات الإدارية التي تمثلها دون ضرورة استفادتهم من مقابل معين بقصد تحقيق منفعة عامة².

ويعطينا جاستين جيز مفهوم للضريبة بأنها "أداءات نقدية تقوم السلطة بفرضها على الأفراد بشكل نهائي وبدون مقابل بهدف تغطية الأعباء العامة"3

² أحمد رجراج "النظام الجبائي الجزائري تقييم الأداء وتحديات المرحلة المقبلة"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، 2004,

¹ ساكرى، المرجع السابق الذكر، ص ص 202 201.

 $^{^{3}}$ عادل أحمد حشيش أساسيات المالية العامة، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 1992، ص: 3

لذلك من الواضح أن الضرائب المحلية تُدفع للهيئات المحلية داخل حدود الوحدات المحلية، على أ عكس الضرائب العامة التي يدفعها جميع المواطنين والأفراد في الدولة للهيئات العامة للدولة كمساهمات لتخفيف العبئ العام. ومنه فإن مواصفات الضريبة المحلية تنطبق على مبادئ الضريبة العامة والتي من أهمها العدل والمساواة في التضحية بالإضافة إلى المكانة الأساسية وسهولة تقدير الضرائب المحلية حتى تتمكن المجالس المحلية من تخطيط مشاريعها وميز انياتها بموارد تقديرية لها بناءً على تقديرات الفوائد المتوقعة.

الرسوم المحلية:

كلمة رسم لها ثلاثة معاني مختلفة 1. فنجد أن مصطلح الرسم مرادف للضريبة و هو رسم يُفرض على أعمال أو سلع معينة، مثل الرسوم الجمركية ورسوم الإنتاج والرسوم المحلية وما إلى ذلك. بالنسبة للمعنى الثاني، الرسوم التقليدية، اذ يكون على شكل مبلغ مقاطع مقابل ما يقدمه المرفق عام ، تسمى هذه الرسوم "أجرة الخدمة المقابلة". مثل بعض الرسوم الإدارية.

المعنى الثالث للرسوم ، المعروف باسم "الرسوم الشبه ضريبية" ، و هي الرسوم المفروضة على تقديم خدمات أو مز ايا خاصة للأفر اد.

من هنا نستنتج أن للرسوم معان عدة ، أولها مرادف للضرائب ، والثاني له صفة التقليدية ، والثالث واسع وحديث و يكون مقابل خدمة معينة. و هذا النوع هو الذي سنتطرق اليه فيما يلي يعرف «الرسم» بأنه مبلغ من النقود، يدفعه الشخص جبراً إلى الدولة أو أحد مرافقها العامة، مقابل نفع خاص يحصل عليه من جانب هذا المرفق أو الهيئة العامة².

يتبين من هذا التعريف بأن خصائص الرسم ثلاث وهي:

1 - الصفة النقدية: مقابل الحصول على الخدمة، يجب على طالبها أن يدفع مبلغ من النقود أما أن يكون بنسبة مئوية معينة أو يكون مبلغ مقطوع وثابت.

2 - الصفة الإجبارية: أي أن على طالب الخدمة دفع المبلغ المستحق عليه مقابل حصوله على هذه الخدمة. وأن عنصر الإجبار في الرسم أما أن يكون أولا ذات صفة قانونية وهو الإجبار القانوني، أي التزام الفرد بمقتضى القانون مضطراً لطلب الخدمة والحصول عليها وأداء الرسم المقرر عنها، ولا حرية له في عدم دفع الرسم بل يكون الإجبار القانوني إلى أقصيى مداه

عندما يكون الفرد مخاطباً بقاعدة قانونية آمرة تلزمه بالحصول على الخدمة الخاصة من جانب بعض الهيئات العامة. وغالباً ما يتم تثبيت هذا النوع من الرسوم بقانون وبموافقة السلطة التشريعية وبشكل يشبه الضريبة، بل تكون في مستوى موازي لها من حيث القوة القانونية كرسوم التعليم الإجباري، ورسوم استخراج هوية الأحوال المدنية، وتبليط الشوارع، والتطعيم الإجباري ... إلخ .

¹ M. Duverger, Institution Financiers, op. cit, P 95 ² أعاد حمود القيسى، المالية العامة و التشريع الضريبي، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2015، ص 64

وإما أن يكون ثانياً فيه «إجبار معنوي»، والذي يلتزم فيه الفرد بدفع الرسم فقط في حالة إذا ما أراد وقرر الانتفاع بالخدمة، أي لا يلتزم الفرد بمقتضى القانون بطلب الخدمة وإنما يكون مخير وبمحض رغبته في طلب الخدمة، ولكن متى ما قرر طلب الخدمة والانتفاع بها التزم وطبقاً للقانون بأداء الرسم المقرر عنها. ومثال ذلك ما يقدمه من خدمات كاتب العدل في إضفاء صفة رسمية على عقد البيع، أو سند الدين، ليتحول من سند عادي إلى سند رسمي أن كالتطعيم الاختياري وتسجيل الملكية العقارية في دو ائر التسجيل العقاري... إلخ . وفي هذا المجال، يرى بعض الكتاب، أنه في حالة الإجبار المعنوي فإن الفرد لا يتمتع بحريته في طلب الخدمة أو تركها في فهناك من الخدمات ما هو ضروري للشخص ويشعر بنوع من الاجبار في أداء الرسم للحصول على الخدمة، وخير مثال على ذلك رسوم التسجيل العقاري، فإذا لم يدفع الشخص الرسم عنها تعرض لمشاكل قد تنتهي بضياع حقه إذا لم يسجل العقار بإسمه، وعلى ضوء ذلك فإن عنصر الاجبار متوافر في كافة الخدمات لكن درجة هذا العجار تختلف من خدمة إلى أخرى.

3- المقابل في الرسم: ويتمثل ذلك بأن يدفع الفرد الرسم مقابل ما يحصل عليه من خدمة تقدمها أحدى الهيئات العامة. فالنفع الخاص الذي يحصل عليه الفرد يقترن بنفع عام. فمثلاً عندما يدفع الفرد الرسوم القضائية مقابل حصوله على خدمات مرفق القضاء فيتحقق هنا نفع خاص لطالب الخدمة والمتمثل باستقرار الحقوق له عن طريق القضاء وكذلك بتحقيق النفع العام في توفير العدالة لأفراد المجتمع. ويقال ذات الشيء عندما يدفع الفرد رسوم التسجيل العقاري للحفاظ على حقوقه في تثبيت الملكية العائدة له في سجلات التسجيل العقاري فهو نفع خاص بينما يتحقق النفع العام في ضمان واستقرار الملكية في المجتمع.

ثانيا: مكونات الجباية المحلية

الضرائب و الرسوم الموجه كليا للجماعات المحلية:

و هي الرسوم و الضرائب التي يكون عائدها كله لصالح البلدية و تتمثل في مايلي:

1- رسم الإقامة³:

تم فرض هذا الرسم لفائدة البلديات المصنفة كمحطات سياحية، أو مناخية، أو هيدر ومعدنية، أو استجمامية ويتم تصنيف هذه البلديات بمرسوم تنفيذي، عمم رسم الإقامة إلى جميع البلديات وذلك لغرض تدعيم مواردها المالية⁴.

يقدر مبلغ تعرفة هذا الرسم بـ 50 دج للشخص ولليوم الواحد ولا تفوق 60 دج ولا تتجاوز 100 دج على لعائلة، غير أنه وبالنسبة للفنادق ذات ثلاث نجوم وأكثر تحديد تعرفة هذا الرسم على الشخص وعلى اليوم الواحد من الإقامة كما يلى :

200 دج على الفنادق 3 نجوم

400 دج على الفنادق 4 نجوم

600 دج على الفنادق 5 نجوم

يتم توزيع ناتج رسم الإقامة كما يأتى:

د. أعاد حمود القيسي، مرجع سابق، ص 65 1

² د. محمد عبد الله العربي، أصول علم المالية العامة، الجزء الأول، الطبعة الثانية،1953، ص 90

³ المواد من 59 إلى 66 من قانون المالية لسنة 1998

⁴ المادة 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008

حصة البلدية: 100%

يتم تحصيل هذا الرسم عن طريق أصحاب الفنادق وأصحاب المحلات المستعملة لإيواء السواح، ويدفع تحت مسؤوليتهم إلى أمناء خزائن البلديات بعنوان مداخيل الجباية المحلية للبلدية.

2- حقوق الحفلات والأفراح 1:

يعد من أقدم الموارد الجبائية العائدة للبلديات في الجزائر، حيث يعود تأسيسه إلى سنة 1965 والذي يدفع للبلدية مقابل رخصة لمنحها لإقامة الحفلات والأفراح على إقليمها. وهو مخصص تخصيصا خاصا ويوجه إلى المساعدات الاجتماعية

ما بين 500- 800 دج عن كل يوم عندما لا تتعدى مدة الحفل الساعة السابعة مساءا.

ما بين 1000- 1500 دج عن كل يوم إذا ما امتدت عدة الحفل بعد السابعة ليلا ² يتم توزيع ناتجه كما يلي :

حصة البلدية: 100 %

يدفع مبلغ هذا الرسم المثبت بواسطة سند قبض مسلم من طرف البلدية وذلك قبل بداية الحفل.

3الرسم العقاري.

تأسس هذا الرسم بموجب الأمر 67783 المؤرخ في 1967/06/02 المادة 9 و10 من قانون المالية 2002.

يعتبر مورد من الموارد المالية الهامة الضريبية للبلدية وذلك بالرغم من مساهمته الضئيلة إلا أنه يكشف عن عجز التنظيم الإداري عموما على عجز بالتحكم في الوعاء العقاري وتطويره ويتكون من:

- الرسم العقارى على الملكيات المبنية.
- الرسم العقاري على الملكيات غير المبنية

يعتبر الرسم العقاري على الملكيات المبنية رسم سنوي يطبق على الملكيات المبنية الموجودة فوق التراب الإقليمي مهما كانت وضعيتها القانونية ، ويطبق ذلك خصوصا على:

- . المحلات ذات الاستعمال السكني؛
- . القطع الأرضية التي تشكل ملحقا للملكيات المبنية، كالحدائق والفناءات ... الحب

يستفيد من إعفاء دائم من الرسم العقاري:

- الأملاك العمومية التابعة للوقف والمتكونة من ملكيات مبنية؛
- العقارات أو أجزاء العقارات المصرح بأنها غير صحية أو التي هي على وشك الانهيار والتي توقف تخصيصها، وذلك خلال المدة التي تبقى فيها العقارات على هذه الحالة. من هم المدينون بالرسم العقارى ؟

 3 المواد 248 الى غاية 262 مكرر 01 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة

17

¹ المواد من 105 إلى 108 من الأمر 320/65 المتضمن قانون المالية 1966

² المادة 36 من قانون المالية 2001.

- يستحق الرسم العقاري لسنة كاملة، على المساحة الخاضعة لها و القائمة عند تاريخ أول يناير من السنة، من صاحب حق الملكية أو حق مماثل ، المبنية أو غير المبنية عند هذا التاريخ ، وفي غياب أي حق ملكية أو حق مماثل فإنه يتعين على شاغل الملكية السعي لدفع الرسم العقاري.
 - في حالة وجود رخصة أو حق امتياز لشغل الأملاك العامة للدولة، يسدد المست الترخيص أو صاحب حق الامتياز الرسم المستحق.
 - بالنسبة للسكنات بصيغة البيع بالإجار، يسدد المستفيد من السكن الرسم المستحق
 - بالنسبة للسكنات العمومية الإيجارية التابعة للقطاع العام ، يسدد المستأجر المبلغ الثابت للرسم العقاري المنصوص عليه أ.
 - بالنسبة لعقود القرض الإيجاري المالي ، يسدد المقرض المستأجر الرسم المستحق.

حساب أساس فرض الضريبة:

- ينتج أساس فرض الضريبة من ناتج القيمة الإيجارية الجبائية لكل متر مربع للملكية المبنية، في المساحة الخاضعة للضريبة بعد تطبيق معدل تخفيض مراعاة القدم الملكية المبنية
- إن المناطق والمناطق الفرعية هي تلك المحددة في القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 24 ماي 1994 المتضمن تصنيف البلديات حسب المناطق والمناطق الفرعية المتعلق بتحديد القيمة الإيجارية الجبائية فيها يخص الرسم العقاري على الملكيات المبنية وغير المبنية وتقييم الأملاك العقارية في حالة النقص في التصريح.

1) معدلات فرض الضريبة؛

- * الملكيات المبنية2:
- 03 % فيما يخص الملكيات المبنية بأتم معنى الكلمة ؟
- 07 % فيما يخص الملكيات المبنية المخصصة للاستعمال السكني، المملوكة من طرف الأشخاص الطبيعيين والواقعة في المناطق المحددة عن طريق التنظيم وغير مشغولة سواء بصفة شخصية وعائلية أو عن طريق الكراء
 - الملكيات التي تشكل ملحقات الملكيات المبنية³
 - 5 %، عندما تكون مساحة الأراضى أقل من 500 م2 أو تساويها
 - -7% عندما تفوق مساحة الأراضى 500 م2 ونقل أو تساوي 1,000 م
 - 10 %، عندما تفوق مساحة الأراضى 000، 1_0 .

يتم توزيع ناتج الرسم العقاري كما يأتي:

كان يتم تحصل هذا الرسم، من قبل أمين خزينة البلدية و عدل وفق المادة 61 من قانون المالية 2023 كاف قابض الضرائب و ذلك في اطار توحيد مهمتي تأسيس الوعاء و تحصيل الرسم، لمكان تواجد الأملاك الخاضعة للضريبة أ

[.] المادة 252 من ق ض م ، مرجع سبق ذكره 1

[.] المادة 261-ب من ق ض م ، مرجع سبق ذكره . 2

المادة 261-ب من ق ض م ، مرجع سابق .

4-الرسم الخاص على الإعلانات والصفائح المهنية2:

ورد هذا الرسم في قانون المالية لسنة 2000، يعتبر مورد هام للبلدية ان تم تطبيقه بشكل جيد وفق آليات محكمة ويفرض هذا الرسم على ما يلى:

- 1. الإعلانات على الأوراق العادية أو المطبوعات المخططة باليد...
 - 2. الإعلانات التي تعرضت للتجهير قصد إطالة بقائها.
 - 3. الإعلانات المدهونة والمعلقة في الأماكن العمومية.
 - 4. الإعلانات المضيئة الموضوعة فوق هيكل مبنى أو ركيزة.
- 5. الصفائح المهنية المخصصة للتعريف بنشاط ومكان ممارسة العمل.

وتستثنى من هذا على جميع الإعلانات والصفائح المتعلقة بالدولة والجماعات الإقليمية والحاملة للطابع الإنساني.

يطبق هذا الرسم على الملصقات والألواح الإشهارية والمهنية، يتم دفع هذا ا سنويا حيث يتراوح مبلغه بين 200 دج إلى 7500 دج حسب نوع الملصقات وأبعادها.

توجه عائدات هذا الرسم كليا لفائدة ميزانيات البلديات المعنية بنسبة 100%.

ومن اجل تحسين مداخيل هذا الرسم يجب الشروع في إحصاء وجود جميع اللافتات الإشهارية واللوحات وذلك بالتنسيق مع مصالح مديرية التجارة وتحديد مبالغ الرسوم عن طريق مداولة.

5- رسم التطهير (رفع القمامات المنزلية)3:

أسس هذا الرسم بموجب القانون رة 80-12 الصادر في 31 ديسمبر 1980 و المتضمن قانون المالية لسنة 1981، وذلك مكان الرسوم الفرعية القديمة الرحم الخاص بالصب في المجاري المائية و رفع القامات المنزلية، ورسم تصريف المياه في المجاري المائية، لكن قانون المالية رقم93-18 لسنة 1994 ألغى في مادتيه 25 و26 رسم تصريف المياه بالمجاري المائية، وأصبح يفرض على الملكيات المبنية والمجهزة بشبكة قنوات صرف المياه وعوضت برسم رفع القمامات المنزلية. أسس هذا الرسم لصالح البلديات التي تشغل فيها مصالح رفع القيامات المنزلية داخل كامل إقليم البلدية، وهو ملحق بالرسم العقاري، ويرتبط أساسا بالاستفادة من خدمة رفع القامات المنزلية يوميا، وتعرض البناء للهدم لا يعفى صاحبه من دفع مستحقات هذا الرسم.

و هو رسم سنوي لرفع القامات المنزلية يطبق على كل الملكيات المالية باسم المالك أو صاحب الانتفاع يتحمل الرسم المستأجر الذي يمكن أن يكلف مع المالك بدفع الرسم سنويا بصفة تضامنية. يحدد مبلغ الرسم كما يلى :

- محل دو استعمال سكني: 1500 إلى 2000 دج
- محل مهني أو تجاري: 4000 إلى 14000 دج
- أراضي محيئة للتخييم و مقطورات أو ماشابها تنتج النفايات تفوق الأصناف المذكورة أعلاه أو مقطورات: 10000 إلى 25000 دج

¹ المادة 61 من قانون المالية 2023

 $^{^{2}}$ المواد 56 و 57 من قانون المالية لسنة 2000.

المواد المواد من 263 إلى غاية 267 من ق ض م . مرحع سبق ذكره 3

- محل دو استعمال صناعي أو تجاري أو حرفي :22000 إلى 132000 دح .

تحدد الرسوم المطبقة في كل بلدية بموجب مداولة متحدة من قبل المجلس الشعبي البلدي، بعد رأي السلطة الوصية في حدود المبالغ التي يثبتها قانون المالية، يتم تعويض البلديات التي تمارس عملية الفرز في حدود 15% من مبلغ الرسم المطبق على رفع القامات المنزلية المنصوص عليه في المادة 263 مكرر 2 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم الماثلة بالنسبة لكل منزل يقوم بتسليم قمامات التسميد و أو القابلة للاسترجاع لمنشأة المعالجة.

. يتم التوزيع لناتج هذا الرسم: حصة البلدية 100 % .

. يتم تحصيل هذا الرسم من قبل قابض الضرائب المختص اقليميا1.

6 – الرسم الخاص على عقود التعمير 2 :

أنشأ هذا الرسم لفائدة البلديات و هو رسم خاص على عقود التعمير، وكل والشهادات المتعلقة بها، تخضع عند تسلمها لهذا الرسم كل من رخص البناء، رخص التجزئة، الهدم شهادة المطابقة، شهادة التقسيم، شهادة التعمير و شهادة قابلية الاستقلال.

تحدد مبالغ هذا الرسم لكل صنف حسب المساحة المبنية أو القيمة التجارية للبناية³.

يخضع إلى مداولة المجلس البلدي وتوجه عائدات هذا الرسم كليا لفائدة ميز انيات البلديات المعنية بنسبة 100%. و تدفع هذه المبالغ من طرف المكلفين لصاح أمين الحزينة البلدي.

ثانيا: الضرائب و الرسوم الموجه جزئيا للجماعات المحلية

هي الضرائب و الرسوم التي يوجه جزء منها لصالح البلدية و تتكون من

1 - الرسم على النشاط المهنى:

قبل قانون المالية لسنة 1996 كان النظام الجبائي الجزائري يعمل بالرسم على النشاط الصناعي والتجاري TANCC لكن استحدث مكانها موجب المادة 21

من قانون المالية لسنة 1996 رسم واحد و هو الرسم على النشاط المهني TAP. كما نصت عليه المواد من 217 إلى غاية 231 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم الماثلة وكذا المادتين 11 و 12 من قانون المالية 2018.

يستحق الرسم على النشاط المهنى بصدد:

- الإيرادات الإجمالية التي يحققها المكلفون بالضريبة الذين لديهم في الجزائر محلاً محبينا دائما ويمارسون نشاطا تخضع أرباحه للضربية على الدخل الإجمالي، في صنف الأرباح غير التجارية، ما عدا مداخيل المسيري الحائزين على الأغلبية في الشركات ذات المسؤولية المحدودة.
 - رقم الأعمال الذي يحققه في الجزائر المكتفون بالصربية الذين يمارسون نشاطا تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي، في صنف الأرباح الصناعية والتجارية أو الضريبة على أرباح الشركات .
 - العمليات المستفيدة من نظام فرض الضريبة على هامش الربح التي ينتجها بائعوا السلع المنقولة وما

 $^{^{1}}$ المادة 61 من قانون المالية 2023 .

² المادة 55 من قانون المالية لسنة 2000

³ المادة 77 من قانون المالية 2018.

شابهها المذكورة في المادة 83 مكرر من قانون الرسوم على رقم الأعمال.

يشتمل الحدث المنشئ للرسم على النشاط المهني 1 :

- بالنسبة للمبيعات: من التسليم القانوني أو المادي للبضاعة.
- بالنسبة للأشغال العقارية: من القبض الكلى أو الجزئي للثمن
 - بالنسبة لتأدية الخدمات: من القبض الكلى أو الجزئي للثمن

معدل فرض الضريبة: يحدد معدل الرسم على النشاط المهنى كما يلى 2 :

- 1.5 % بدون الاستفادة من التخفيضات بالنسبة لنشاطات الإنتاج:
- 3 % بالنسبة للنشاطات الخاصة بالنقل عن طريق الأنابيب للمحروقات.

إن الرسم على النشاط المهني المستحق بواقع رقم الأعمال المحقق في الجزائر. يطبق سواء على المكلفين بالضريبة الذين يمارسون نشاط غير تجاريا أو على الذين يزاولون نشاط غير تجارى.

- يتم توزيع ناتج الرسم على النشاط المهنى كما يأتى
 - - حصة البلدية 66 %
 - حصة الولاية 29 %
- حصة صندوق الضمان و التضامن للجماعات المحلية 55 %

يتم تحصل هذا الرسم من قبل قباضات الضرائب المختصة إقليميا بكل بلدية أين تقع الأشغال.

2- الرسم على القيمة المضافة³:

يفرض هذا الرسم على رقم الأعمال، المستهلك النهائي تحمل عبئ هذا الرسم ، أما المؤسسة فهي تلعب دور الوسيط بين المكلف بالضريبة و مصلحة الضرائب ، وقد حل الرسم على القيمة المضافة محل الرسم الوحيد الإجمالي على تأدية الخدمات TUGPS و الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج TUGP، وقد أنشأ بموجب قانون المالية لسنة 1991 ، تكون معدلات الرسم قد مرت بعدة تغييرات في النسبة حيث كان في سنة 2001 يحصل بالمعدل العادي 17% ،أما المعدل المخفض 07 ،%وفي سنة 2017 عدلت النسب و أصبح يحصل 19 % بالمعدل العادي و 09% للمعدل المخفض⁴. تخضع للرسم على القيمة المضافة:

عمليات البيع والأعمال العقارية والخدمات من غير تلك الخاضعة للرسوم الخاصة، التي تكتسي طابعا صناعيا أو تجاريا أو حرفيا، ويتم انجازها في الجزائر بصفة اعتيادية أو عرضية. يوزع ناتج الرسم على القيمة المضافة كما يلي⁵:

- بالنسبة للعمليات المحققة في الداخل تتحصل البلدية على... 10%
- حصة صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية..... 15%

3 الرسم الصحي على اللحوم⁶:

المادة 221 مكرر من ق ض م 1

المادة 222 من ق ض م 2

العدد 222 من قانون المالية لسنة 1991

⁴ الحبيب 2018 ص 13

 $^{^{5}}$ المادة 161 من قانون الرسوم على رقم الأعمال

المادة 62 من قانون المالية لسنة 1980. 6

تحصله البلديات بمناسبة ذبح الحيوانات: الأبقار ، الأغنام ، الماعز ، الخيول، الجمال أو استيراد اللحوم، ويتم حسابه على أساس وزن لحوم الحيوانات بمعدل 10 دج للكيلو غرام الواحد، تخصص حصيلة الرسم إلى البلدية التي تم في ترابها الذبح.

حصة البلديات 85 % و 15% لصندوق حماية الصحة الحيوانية.

يدفع الرسم الصحي لفائدة صندوق الضمان و التضامن للجماعات المحلية في حالة استيراد اللحوم من الخارج إلى الداخل فيحصل هذا الرسم من إدارة الجمارك سواء كانت طازجة أو مجمدة إذا كانت مؤسسات التبريد والتخزين لا تملكها البلدية والتي توجد على ترابها.

4 - الضريبة على الدخل الإجمالي صنف المداخيل العقارية 1:

تعتبر مداخيل عقارية، المداخيل الناتجة عن:

- 1. إيجار العقارات المبنية أو أجزاء منها، مثل البيوت
- 2. إيجار كل المحلات التجارية أو الصناعية غير المجهزة بعتادها.

تخضع المداخيل المتأتية من الإيجار المدني لأملاك عقارية ذات استعمال سكني للضريبة على الدخل الإجمالي بنسبة 7%، محررة من الضريبة، يتم تطبيقها على مبلغ الإيجار الإجمالي دون تطبيق

التخفيض.

تحدد هذه النسبة بـ 15% وبدون تطبيق تخفيضات ، إذا تعلق الأمر بإيجار المحلات ذات الاستعمال التجاري أو المهني، يترتب على مداخيل كراء قاعات الحفلات و حفلات الأسواق و السيرك، دفع تلقاني

بعنوان الضريبة على الدخل الإجمالي، بنسبة 15 %، محرر من الضريبة.

تعفى من الضريبة على الدخل الإجمالي:

- الإيجارات لفائدة الطلبة.
- المداخيل المتأتية من إيجارات السكنات الجماعية التي لا تتعدى مساحتها 80 م

يوزع ناتج هذا الرسم كما يلي:

- بالنسبة البلدية
 - ϱ Lebite llebite llebite

5 – الضريبة الجزافية الوحيدة :2

تم استحداثها بموجب قانون المالية سنة 2007 و مرت بعدت تعديلات 2008، 2010 ، 2011 ، 2015

حيث تؤسس ضريبة جزافية وحيدة تحل محل النظام الجزافي للضريبة على الدخل، وتعوض الضريبة على الدخل الإجمالي، والرسم على القيمة المضافة وكذا الرسم على النشاط المهني.

تحسب هذه الضريبة بمعدلين ها 05 % و 12 % للإنتاج و الخدمات على التوالي و تحصل من قبل قابضي الضرائب و توزع كالتالي :

2 المادة 02 من قانون المالية لسنة 2007

¹ المادة 02 من قانون المالية لسنة 2002 د المادة 02 من قان بالمالية لسنة 2002

ميزانية الدولة..... 49 %

حصة الولاية 05 %

حصة البلدية 40,25%

حصة صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية..... 50%.

حصة غرفة التجارة و الصناعة 0.5 %

حصة غرفة الصناعة التقليدية و المهن 0.2 %

حصة الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية و الحرف 0.01 %

و تصبح حصة البلدية 100 % عندما تكون مدفعوات الضريبة من الحد الأدنى.

6 - الضريبة على الأملاك2:

المواد من 274 إلى غاية 282 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المائلة.

أن الضريبة على الأملاك تعتبر ضريبة مباشرة يتشكل وعاؤها من القيمة الصافية تفرض على مجموع الأملاك والحقوق والقيم التي يملكها كل من الأشخاص الطبيعيين الذين يوجد مقرهم الجبائي بالجزائر وذلك بالنسبة لأملاكهم الموجودة بالجزائر وخارجها، وكذلك الأشخاص الطبيعيين الذين ليس لهم مقر بالجزائر ولكن لديهم أملاك في الجزائر والتي تفوق 00,000،000 دج. الأملاك الخاضعة للضريبة هي :

1) الأملاك العقارية:

. الملكيات المبنية : تتضمن الإقامات الرئيسية و/أو الثانوية ؟

. الملكيات غير المبنية: تتعلق بملحقات الملكيات المبنية، أراضي مخصصة للبناء، أراضي تستعمل للنزهة وحدات الترفيه ومساحات اللعب.

2) الحقوق العينية العقارية:

. تتشكل من حقوق الملكية والانتفاع والاستعمال والسكن.

3) الأموال المنقولة:

- . السيارات التي تتجاوز قيمتها 10,000.000دج
 - . اليخوت وسفن النزهة ؟
 - . عربات السكن
 - . الخيول
 - . طائرات النزهة ؟
- . المجوهرات و الأحجار الكريمة والذهب والمعادن النفيسة.
 - . لوحات كبار الرسامين.
 - . كيف يتم حساب الضريبة ؟

تخضع للضريبة، الأملاك التي تفوق قيمتها الخاضعة للرسم 100.000.000 دج إلى غاية تاريخ الفاتح من جانفي لسنة الخضوع للضريبة.

تحدد نسبة الضريبة على الأملاك كما يلي3:

المواد 282 مكرر إلى غاية 282 مكرر 06 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

² المادة 31 من قانون المالية لسنة 1993.

د المادة 281 مكرر 8 من ق ض م معدلة بموجب المادة 13 من ق م ت 2020 . 3

الجدول رقم (01): نسبة الأقساط على قيمة الأملاك الخاضعة للضريبة الأملاك

النسبة المطبقة %	قسط القيمة الصافية من الأملاك الخاضعة للضريبة (دج)
% 0	يقل عن أو يساوي 100,000,000
% 0.15	من 100.000.001 إلى 150.000.000 دج
% 0.25	من 150.000.001 إلى 250.000.000 دج
% 0.35	من 250.000.001 إلى 350.000.000 دج
% 0.5	من 350.000.001 إلى 450.000.000 دج
% 1	يفوق 450،000،000 دج

- من اعداد الطالب وفقا لقانون الضرائب المباشرة لسنة 2023

مجموعة الرسوم المتعلقة بالحفاظ على البيئة:

إن مبدأ الجباية البيئية يرتكز إلى قاعدة أساسية مفادها أن الذي يحدث أكثر ضررا بيني تلوثي هو من يدفع ضرائب أكثر، وذلك كعقوبة على الإضرار بالبيئة. وعليه كلما كانت الضرائب أكبر كلما أحس الملوثون بأثرها ، ماقد يجعلهم يغيرون استراتيجياتهم الصناعية أو الإنتاجية المرتكزة على التكنولوجيا الرخيصة الملوثة إلى البحث في سبل اعتماد تكنولوجيات صديقة للبيئة.

1- الرسم على الأطر المطاطية الجديدة1:

يطبق هذا الرسم على الأطر المطاطية الجديدة المستوردة و/أو المنتجة محليا، والتي يحدد مبلغها كما يلي: 750 دج عن كل إطار مخصص للسيارات الثقيلة ؛ 450 دج عن كل إطار مخصص للسيارات الخفيفة.

تخصص مداخيل الرسم على الأطر المطاطية الجديدة كما يلى:

30 % لفائدة الصندوق الخاص للتضامن الوطنى ؟

35 % لفائدة البلديات ؟

35 % لفائدة الدولة

2- الرسم على الزيوت والشحوم وتحضير الشحوم 2:

الرسم على الزيوت والشحوم وتحضير الشحوم المستوردة أو المصنوعة في التراب الوطني، والتي تنجم عن استعمالها زيوت مستعملة.

يحدد هذا الرسم ب: 18.750 دج للطن الواحد.

تخصص مداخيل هذا الرسم كما يلي:

• 34 % لفائدة صندوق البيئة والساحل.

¹ المادة 12 من قانون المالية التكميلي لسنة 2017.

² المادة 66 من قانون المالية لسنة 2018.

- 34 % لفائدة البلديات.
 - 32 % لفائدة الدولة.

3- الرسم التحفيزي على عدم تخرين النفايات الصناعية:

يحدد الرسم التحفيزي على عدم تخزين النفايات بـ: 16.500 دج لكل طن .

يخصص حاصل هذا الرسم كما يلى:

48 % لفائدة صندوق البيئة والساحل

16 % لفائدة البلديات

36% لفائدة الدولة.

4- الرسم التحفيزي على عدم تخزين النفايات الطبية 1:

يحدد هذا الرسم بسعر مرجعي بـ: 30.000 دج للطن. وتضبط ال المعني وفقا لقدرات العلاج وأنماطه في كل مؤسسة معنية أو عن طريق قياس مباشر.

حاصل هذا الرسم كما يلي:

60 % لفائدة الصندوق للبيئة والساحل -

20 % لفائدة البلديات

20 % لقائدة الدولة

5 الرسوم التكميلية:

رسمين تكميليين: رسم تكميلي على المياه المستعملة الصناعية و رسم تكميلي على التلوث الجوي ذي المصدر الصناعي بناء على حجم أو كمية المرفوضات والكمية المسبعثة النشاط التي تتجاوز حدود القيم.

تحدد هذه الرسوم بالرجوع إلى المعدل الأساسي السنوي المحدد عن طريق التنظيم.

ا الرسم التكميلي على المياه المستعملة الصناعية²: ويخصص حاصل هذا الرسم كما يلي:

34 % لفائدة صندوق البيئة والساحل

- 16 % لفائدة الصندوق الوطنى للمياه
 - 34 % لفائدة البلديات .
 - 16 % لفائدة الدولة

ب الرسم التكميلي على التلوث الجوي ذي المصدر الصناعي 3: يخصص حاصل هذا الرسم:

- 50 % لفائدة الصندوق للبيئة والساحل .
 - 17 % لقائدة البلديات
 - 33 % لفائدة الدولة

الجدول رقم (02): الموارد الجبائية الموجه كليا او جزئيا للبلديات

	* * * * * * * * * * * * * * * * * * * *	• • •	÷ ··
حصة	الموارد الجبائية الموجه جزئيا للبلديات	حصة	الموارد الجبائية الموجه كليا للبلديات

[.] المادة 63 من قانون المالية لسنة 2018 .

3 المادة 64 من المرجع نفسه

² المادة 65 من قانون المالية لسنة 2018.

الفصل الأول -------الإطار النظري للجباية المحلية و ميزانية الجماعات المحلية

البلدية		البلدية	
% 66	الرسم على النشاط المهني	% 100	حقوق الحفلات و الافراح
% 50	الرسم على المداخيل العقارية	% 100	الرسم العقاري
% 10	الرسم على القيمة المضافة	% 100	رسم التطهير
%40.25	الضريبة الجزافية الوحيدة	% 100	الرسم على الإعلانات و الصفائح المهنية
% 30	الضريبة على الأملاك	% 100	الرسم الخاص بالرخص العقارية
%85	الرسم الصحي على اللحوم	% 100	رسم الإقامة
%,34	الرسم على الزيوت و الشحوم		
% 16	رسم التشجيع على عدم تخزين النفايات الصناعية		
% 20	رسم التحفيزي للنفاياتي الطبية		
% 34	الرسمم التكميلي للنلوث الجوي		
% 34	الرسم التكميلي على المياه المستعملة الصناعية		

المطلب الثالث: آلية تحصيل الجباية المحلية

يمثل التحصيل الضريبي مجموعة العمليات والإجراءات التي تهدف إلى حمل مديني الدولة والجماعات المحلية وهيئاتها والمؤسسات العمومية إلى تسديد ما بذمتهم من ديون بمقتضى القوانين والتنظيمات المعمول بها، و بهدف ضمان حق الدولة في استيفاء الضريبية، اتخذ المشرع جملة من الإجراءات قصد حث الأفراد و إجبارهم على تسديد ما عليهم من ديون ضريبة في مواعيدها المحددة.

فبعد قيام مصلحة الضرائب بتقدير الضريبة الواجبة على المكلف وإخطاره بها وبمواعيد الوفاء بها، تأتي مرحلة التحصيل بموجب الجداول التي يدخلها وزير المالية حيز التنفيذ وفق إجراءات يتم من مبالغ الضرائب لصالح الخزينة العمومية في مواعيد مناسبة و بطرق ملائمة أ.

الفرع الأول: المحاسبون العموميون المؤهلون لعملية تحصيل عائدات الجباية المحلية: 1/ قابض الضرائب:

طبقا لنص المادة 406 ق ض م والرسوم المماثلة يعد قابض الضرائب مسؤولا عن تحصيل الضرائب والرسوم التي تكفل بجداولها (سندات التحصيل) ويتعين عليه تقديم البرهان على تمام تحقيقها ضمن التشريع المعمول به.

بناءا على نص المادة 2 من القرار المؤرخ في 07 سبتمبر 2005 الذي يحدد تنظيم خزائن البلديات 2 أمين الخزينة البلدي :

توضع خزينة البلدية تحت وصايته ويساعده وكيل مفوض و 6 أقسام فرعية ومن بينها القسم الفرعي للتحصيل الذي يكلف حسب نص المادة 07 من القرار أعلاه بما يأتي:

2 عبد الكريم مسعودي، تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية / مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التسيير، جامعة تلمسان، 2013/2012 ص 96

26

¹ شيعاوي وفاء، إجراءات التحصيل الجبري في المنازعات الجبائية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة ، س11 ، ع18 ، 208 - 188

. التكفل بسندات التحصيل وأوامر الإيرادات المصدرة من طرف الأمر بالصرف المختص التكفل بالأوامر الصادرة فيما يخص الضرائب التي يقع تحصيلها على عاتق خزائن البلديات و هي: * الرسوم الخاصة والمتعلقة برخص البناء

• الرسم الخاص بالملصقات واللوحات المهنية

" الحقوق الأخرى ذات الدفع الفورى .

الفرع الثاني: الصعوبات التي تواجه عائدات الجباية المحلية:

1 تتمثل أهم الصعوبات التي تواجه عائدات الجباية المحلية في

- الجباية المحلية تتمتع بمجموعة من الضرائب و الرسوم ذات المردودية الضعيفة بسبب محدودية وعائها الضريبي أو قلة عدد المكلفين بها.
- تأسيس الضرائب يعود للسلطة التشريعية بما فيها الضرائب المحلية مما لا يترك أي معنى للامر كزية الجبائية.
 - ضعف مداخيل الضريبة محلية
 - عدم مواكبتها للنمو الطبيعي للتكاليف و الحاجات العامة المحلية المتزايدة نتيجة الغش و التهرب الضريبي.
 - ارتفاع تكاليف إدارة الضريبة المحلية مقارنة بعائداتها،
- عدم وجود نظام قائم بحد ذاته ينظم الجباية المحلية، في ظل قيام الدولة بتحديد كل أنواع الضرائب و الرسوم بموجب قوانين بينما تمنح للمجالس الشعبية البلدية سلطة فرض بعض الرسوم بموجب مداولات تتم المصادقة عليها من طرف السلطة الوصية، كما انه ليس من صلاحيات الجماعات المحلية متابعة التحصيل و المتخلفين عن دفع هذه الضرائب.
- بدائية الوسائل المستخدمة في التحصيل الضريبي وعدم التوجه الفعال الى رقمنة قطاع الضرائب و توفير خدمات ضريبية الكترونية للمكلفين بالضريبة و ظهرت أهمية ذلك خلال از مة كو فيد 19 .

الفرع الثالث: تجارب خارجية لرقمنة التحصيل الضريبي

نالت عدد من الدول العربية اشواطا متقدمة جداً في إطار رقمنة التحصيل الجبائي على عدة أصعدة خلال السنوات السابقة خاصة بعض البلدان العربية ذات الاقتصادات المتباينة وقديمة العهد بالتطبيقات الضريبية، فيما بدأت مؤخراً الدول العربية البترولية في تبني هذه النظم لاسيما في أعقاب توجهها إلى تبني إصلاحات لتنويع الإيرادات العامة في إطار برامج الانضباط المالى التي نفذتها في أعقاب تراجع مداخيل النفط عام 2014، وشرعت بمقتضاها في فرض الضرائب خاصة الضربية على القيمة المضافة2.

في هذا الإطار، تعتبر الأردن من أوائل الدول العربية التي عملت على رقمنة نظم

الضريبي في عام 2005، حيث سجلت دائرة ضريبة الدخل والمبيعات تقدماً جيداً في تقديم عدد من الخدمات الضريبية بشكل إلكتروني، بما يشمل تسجيل المكلفين، وتقديم الإقرارات،

² هبة عبد المنعم، صبري الفران، رقمنة التحصيل الضريبي في الدول العربية، صندوق النقد العربي، 2021، ص 6

معالي سامح ، معوقات التحصيل الضريبي ، رساالة ماجستير ، كلية النجاح نابلس ، فلسطين ، 2015 ، ص 67 1

وإصدار الاشعارات، والتحصيل الإلكتروني، ومتابعة الامتثال الضريبي، وتقديم الشكاوى، وتقسيط الضرائب.

أما في الإمارات، فقد تم بدء تطبيق النظام الضريبي في نهاية عام 2017 بعد اعتماد القوانين والتشريعات الخاصة بالضرائب الاتحادية، التي جاءت بعد إقرار تطبيق الضريبة الانتقائية، وضريبة القيمة المضافة، كما قامت الهيئة الاتحادية للضرائب خلال هذه الفترة برقمنة غالبية الخدمات الخاصة بدافعي الضرائب، ومن ضمنها التحصيل الضريبي إضافة إلى تحديث أنظمتها بما يتوافق مع التشريعات الضريبية ذات الصلة.

من جانبها تسعى الجهات المالية في الكويت لرقمنة الإدارة الضريبية وباقي الإجراءات الجبائية في إطار مخططها قيد التنفيذ لتطوير الإدارة الضريبية ومن المتوقع إنجازه خلال عام

.2024

اما في مصر تمت عملية التجسيد الكامل لرقمنة التحصيل الجبائي في ضوء الرؤية الاستراتيجية التي تم الإعلان عنها في إطار البرنامج الوطني للإصلاح الاقتصادي (2016-2019) تنفيذاً للقرارات التي صدرت عن وزارة المالية بشأن تحصيل كافة المستحقات الحكومية والضريبية الجمركية بالوسائل الإلكترونية.

المبحث الثاني: الدراسات السابقة

المطلب الأول: دراسات محلية

نتطرق في هاذ المبحث الى أهم الدراسات المحلية و الوطنية التي تناولت موضوع الجباية المحلية و دورها في تمويل الجماعات المحلية

الفرع الأول: مقداد كنزة نوى سليمة، دور الجباية المحلية في تمويل البلديات، مذكرة ماستر في العلوم المالية والمحاسبة تخصص محاسبة، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2019-2020

الدراسة عبارة عن مذكرة بعنوان " دور الجباية المحلية في تمويل البلديات " و قد حاولت هذه الدراسة معالجة الاشكالية التالية :

ما هو دور الجباية المحلية في تمويل البلديات؟

- أهداف الدراسة:

تسعى من خلال تناولنا هذا الموضوع إلى تحقيق الأهداف التالية:

- التعرف على مختلف القوانين التي تنظم البلدية.
- التعرف على النظام الجبائي المحلي المطبق في الجزائر.
- الإلمام بأهم مصادر تمويل البلديات ومقارنتها مع الموارد الجبائية.
 - معرفة دور الجباية المحلية في تمويل البلديات.
 - منهج الدراسة:

إن نوعية المنهج المستخدم في أي بحث طبيعة موضوع الدراسة والمعلومات المراد الوصول البها، وعليه تم فيهذه الدراسة:

- استخدام المنهج الوصفي في الجانب النظري فيما يتعلق بسرد مختلف المفاهيم الخاصة بالجباية المحلية والبلدية، والتعرف على مختلف الموارد الجبائية المحلية التي تمول البلديات.
 - استخدام المنهج الوصفي مع الاستعانة بالأسلوب التحليلي في الجانب التطبيقي وذلك بدر اسة حالة بلدية أو لاد جلال، وذلك من خلال عرض وتحليل مختلف الإير ادات المحلية التي تساهم في تمويل ميز انية بلدية أو لاد جلال.

- نتائج الدراسة:

في الأخير تناولت الباحثتان أبرز وأهم النتائج التي توصلتا إليها، والتي تتمثل فيما يلي:

- التوزيع غير العادل للإرادات الجبائية بين الدولة والجماعات المحلية حيث يظهر عدم التوازن بين مردودية الضرائب العائدة للدولة التي تتميز بغزارتها واتساعها وسهولة تحصيلها وارتباطها بالنظام الاقتصادي، ومردودية الضرائب العائدة للجماعات المحلية ومنها البلديات والتي تتميز بصعوبة تحصيلها وضيق وعانها وضعف حصيلتها مثل الرسم العقاري ورسم التطهير.
- على الرغم من الاعتراف للبلديات بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية التي تعني تمتعها بمصادر مالية خاصة بها وحرية التصرف في شؤونها إلا أن السلطة الجبائية في يد الدولة فهي التي لها لحق في تأسيس ضرائب جديدة وإلغاء أخرى، وتحديد القواعد والأسس والمعدلات وكيفية توزيع هذه العوائد وبالتالي ليس البلديات أي سلطة في تأسيس الضرائب وتحديد وعائها أو تحصيلها.
 - إن مجموع مساهمة الضرائب والرسوم المحصلة في تمويل الميزانية لكل سنوات الدراسة لم يصل حتى 5% وبالتالي فان هذه الأخيرة عاجزة عن منح البلدية الاستقلالية المالية.
- إن الأسباب المذكورة أعلاه حتمت على البلديات اللجوء إلى مصادر خارجية للتمويل كالإعانات للتخفيف من حدة الصعوبات المالي التي تعاني منها، ولذا لا تستطيع الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة البلديات أن تمنح الاستقلالية المالية لهذه الأخيرة رغم كل الإصلاحات الجبائية وجميع الإجراءات التي تهدف إلى تحسين الموارد الجبائية المحصلة لفائدة هذه الأخيرة.
- انعكاس الإجراءات الجبائية الرامية إلى تخفيف العبء الجبائي على الإيرادات الجبائية للبلديات مثل تخفيض معدل الرسم على النشاط المهني، باعتباره من أهم الإيرادات الجبائية من حيث المردودية. ضعف حصيلة بعض الضرائب والرسوم أو عدم تحصيلها أصلا في بلدية أولاد جلال مثل الضريبة على الأملاك ورسم) الحفلات ورسم الإقامة.
- عدم التصريح الحقيقي والتهرب الضريبي من طرف الخاضعين للضريبة من دفع بعض الرسوم كرسم الذبح مثلا فرغم أن بلدية أو لاد جلال مشهورة بكثرة ماشيتها وجودة لحومها إلا أن قيمة هذا الرسم ضعيفة جدا وذلك بسب عمليات الذبح خارج المذابح المرخصة.

الفرع الثاني: قطاف نبيل، دور الضرائب و الرسوم في تمويل البلديات دراسة ميدانية لبلدية بسكرة الفترة و2000-2006، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص: نقود و تمويل، 2007-2008.

- إشكالية الدراسة:

ركزت هذه الدراسة على الإشكالية التالية: ما هو دور الضرائب و الرسوم في تمويل ميزانيات الله الدراسة على الإشكالية التالية المالية الماديات؟

أهداف الدراسة:

سعى من خلال تناول هذا الموضوع إلى تحقيق الأهداف التالية:

- إبراز أهمية الضرائب و الرسوم بالنسبة لموارد البلديات
- دراسة انعكاس التغيرات في القوانين الجبائية على الضرائب و الرسوم المحصلة لفائدة العلديات
- تحليل و دراسة أسباب الفجوة الكبيرة بين الضرائب و الرسوم المستحقة و المحصلة لصالح البلديات
 - تشخيص الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة البلديات بعد الإصلاحات من حيث مردوديتها.

- منهج الدراسة:

إن نوعية المنهج المستخدم في أي بحث حسب طبيعة موضوع الدراسة والمعلومات المراد الوصول إليها، وعليه تم في هذه الدراسة:

- تم الاستعانة بالمنهج الوصفي التحليلي من أجل توظيف التعاريف وسرد الأفكار، الضافة إلى تحليل أسباب التغيرات في الموارد الجبائية المحصلة لصالح بلدية بسكرة.
- وتم الاعتماد عليه في جانب الدراسة الميدانية باختيار بلدية بسكرة كعينة للدراسة ويتميز هذا المنهج بمساعدة الباحث على ضبط والتأكد من صحة ما يحصل عليه من البيانات التي تفسر الظواهر والعلاقات تفسيرا منطقيا

- نتائج الدراسة:

في الأخير أبرز الباحث أهم النتائج التي توصل إليها، والتي تتمثل فيما يلي:

- التوزيع غير العادل للإيرادات الجبائية بين الدولة و الجماعات المحلية، حيث يظهر فيها عدم التوازن بين مردودية الضرائب العائدة للدولة التي تتميز بغزارتها و اتساع وعائها و سهولة تحصيلها و ارتباطها بالنظام الاقتصادي، ومردودية الضرائب العائدة للجماعات المحلية و منها البلديات و التي تتميز بصعوبة تحصيلها وضيق وعائها وضعف حصيلتها و قلة الخاضعين لها و ارتباطها بالأملاك مثل الرسم العقاري ورسم التطهير

- على الرغم من الاعتراف للبلديات بالشخصية المعنوية و الاستقلالية المالية التي تعني تمتعها بمصادر مالية خاصة بها و حرية التصرف في شؤونها، إلا أن السلطة الجبائية في يد الدولة فهي التي لها الحق في تأسيس ضرائب جديدة وإلغاء أخرى و تحديد القواعد والأسس و المعدلات و كيفية توزيع هذه العوائد، بالتالي ليس للبلديات أي سلطة في تأسيس الضرائب أو تحديد وعائها أو تحصيلها
 - إن مجموع مساهمة الضرائب والرسوم المحصلة في تمويل الميزانية لكل سنوات الدراسة لم يصل إلي النصف وبالتالي فإن هذه الأخيرة عاجزة عن منح البلدية الاستقلالية المالية
 - استمرار تزايد أعباء البلديات من سنة إلى أخرى نتيجة ارتفاع عدد السكان و مطالبتهم بخدمات جديدة وإلى اتساع مجال تدخلها و تعدد الوظائف المسندة لها مثل الإنارة، التنمية، التسيير الحضري و صيانة المدارس الابتدائية و من المفروض أن تكون هذه الأخيرة تابعة لوزارة التربية
- إن الأسباب المذكورة أعلاه حتمت على البلديات اللجوء إلى مصادر خارجية للتمويل كالإعانات و المساعدات المقدمة من طرف الدولة و الولايات و الصندوق المشترك للجماعات المحلية للتخفيف من حدة الصعوبات المالية التي تعاني منها، ولذا لا تستطيع الضرائب و الرسوم المحصلة لفائدة البلديات أن تمنح الاستقلالية المالية لهذه الأخيرة رغم كل الإصلاحات الجبائية و جميع الإجراءات التي تهدف إلى تحسين الموارد الجبائية المحصلة لفائدة هذه الأخيرة.
- تخضع جميع المداولات و الميزانيات للبلديات إلى المصادقة من طرف السلطة الوصية و يعتبر هذا مساسا بمبدأ الاستقلالية المالية
- يتم تمويل قسم التجهيز و الاستثمار في غالب الأحيان بالموارد الخارجية كالإعانات و مساعدات الدولة و المؤسسات العمومية والصندوق المشترك للجماعات المحلية، و غالبا ما تكون هذه الإعانات مشروطة ومخصصة لقطاعات معينة و هذا ما يفقد البلديات الاستقلالية المالية التامة
 - انعكاس الإجراءات الجبائية الرامية إلى تخفيف العبء الجبائي على الممولين سلبا على الإيرادات الجبائية للبلديات مثل تخفيض معدل الرسم على النشاط المهني و إلغاء الضريبة على الدفع الجزافي، باعتبار هما من أهم الإيرادات الجبائية من حيث المردودية
 - ضعف حصيلة بعض الضرائب و الرسوم مثل الضريبة على الأملاك و الرسم على الحفلات ورسم الإقامة حيث لا تكاد إيراداتهم تغطي نفقاتهم.

المطلب الثانى: الدراسات الأجنبية

نتناول في هذا المطلب بعض الدراسات اللأجنبية ذات الصلة بدور الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية و التي نستعرضها كالتالي:

الفرع الأول: مرام عايد الجريسات، معوقات التحصيل الضريبي و المسقفات و تأثيره في عمل البلديات: دراسة حالة بلدية الفحيص، دراسة نشرت في المجلة العربية للنشر العلمي، الأردن، 2021.

- إشكالية الدراسة:

ركزت هذه الدراسة على الإشكالية التالية: ما هي معوقات التحصيل الضريبي و المسقفات و تأثيره في عمل بلدية الفحيص ؟

- أهداف الدراسة:

تسعى من خلال تناولنا هذا الموضوع إلى تحقيق الأهداف التالية:

- التعرف على معوقات التحصيل الضريبي و المسقفات و تاثيره على عمل البلدية .
- التعرف على مدى تاثير المتغيرات سنوات الخبرة و الماهل العلمي على عمل التحصيل الضريبي .

- منهج الدراسة:

من أجل تحقيق أهداف الدراسة تم إعداد استبيان لتقييم درجة متغيرات الدراسة

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي لوصف الظاهرة موضوع الدراسة و تحليل بيانتاها و التعبير عنها كما و كيفا، حيث أن التعبير الكيفي يصف الظاهرة و يوضح خصائصها ، أما التعبير الكمي فيعطي وصفا رقميا يوضح حجم الظاهرة و درجة ارتباطها مع الظواهر الأخرى المختلفة، و بناءا عليه تم تحديد مجتمع الدراسة و عيناتها و أداتها و تقنينها بأسلوب علمي يضمن دقتها و صلاحياتها لأستخدام جميع بيانات الدراسة .

- نتائج الدراسة:

تناولت الباحثة في الأخير أبرز وأهم النتائج التي توصلت إليها، والتي تتمثل فيما يلي:

- اتفاق المشاركين في الدراسة على وجود تأثير لمعوقات التحصيل الضريبي على عمل بلدية الفحيص بدرجة متوسطة.
 - يوجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($\alpha \geq 0.05$) لتأثير معوقات التحصيل الضريبي و المسقفات على عمل البلدية يعزى الى متغير المؤهل العلمي.
 - يوجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($\alpha \geq 0.05$) لتأثير معوقات التحصيل الضريبي و المسقفات على عمل البلدية يعزى الى متغير سنوات الخبرة.

الفرع الثاني: مليكي عبد المجيد عماري عبد الغني عزوزي عبد الاله، دراسة قانونية عن مفهوم الجباية المحلية ، ماستر قانون المنازعات، كلية العلوم القانونية و الاقتصادية و الاجتماعية، جامعة المولى إسماعيل، مكناس، المغرب، 2021.

- إشكالية الدراسة:

ركزت هذه الدراسة على الإشكالية التالية: هل الإصلاحات الجبائية المحلية تعكس رؤية إستراتيجية للدفع بدور اللامركزية في التنيمة ؟

- أهداف الدراسة:

نسعى من خلال تناولنا هذا الموضوع إلى تحقيق الأهداف التالية:

- التعرف على مدى قدرة قانون الجباية المحلية 66-47 على تجاوز حدود ظهير 89-30
 - التعرف على مدى تجاوز الاكراهات السياسية لبعث اللامركزية بالمغرب

- منهج الدراسة:

من أجل تحقيق أهداف الدراسة تم إعداد استبيان لتقييم درجة متغيرات الدراسة

- اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي أو السردي للقوانين و المسطرات الجبائية و تحليلها تحليلا مقارنا

- نتائج الدراسة:

تناولت الباحثين في الأخير أبرز وأهم النتائج التي توصلت إليها، والتي تتمثل فيما يلي:

- اتضح كما هو الحال في جميع القطاعات و على جميع المستويات ان المشكل لا ينحصر في عدم كفائة النص القانوني بل تعداه الى ما هو سوسيولوجي يرتبط أساسا بالوعي الجماعى و الإرادة السياسية.
 - لا يوجد الموارد البشرية و المادية لتفعيل النص القانوني على ارض الواقع.
 - رغم ما يشوب قانون 06-47 من عيوب الى انه حاول تجاوز الإشكالات التي عانت منها الجباية المحلية .
 - نقص في اللقاءات العلمية و الحملات الإعلامية التحسيسية من اجل تبسيط و تعريف بالقانون ليس فقط على الملزمين بل وحتى المكافين بتطبيقه.

المطلب الثالث: المقارنة بين الدراسة الحالية و الدراسات السابقة

نتطرق في هذا المطلب للمقارنة أوجه الشبه و أوجه الاختلاف بين الدراسة الحالية و الدراسات السابقة التي تم ذكرها في المطالب السابقة.

الفرع الأول: المقارنة بين الدراسة الحالية مع الدراسات المحلية

نلخص في الجدول رقم (03) أهم الفروقات و أوجه التشابه:

أوجه الإختلاف	أوجه التشابه	المقارنة
-تقديم ايجابيات وسلبيات الجباية	- تعريف الجباية المحلية ومكوناتها	الدر اسة الحالية مع در اسة مقداد كنزة
المحلية		دراسة مقداد كنزة نوى سليمة
- تعريف اللامركزية الإدارية	- تعريف ميزانية البلدية	نوی سلیمه

الفصل الأول _____الإطار النظري للجباية المحلية و ميزانية الجماعات المحلية

- تقديم النفقات المالية للبلدية	- دراسة ميدانية للبلدية	
- عدم مشاركة الدر اسات السابقة		
- التطرق إلى الإصلاحات	- التطرق لنظام الجباية المحلية	الدراسة الحالية مع
الجبائية في الجزائر	- تعريف ميزانية البليدية	در اسة قطاف نبيل
- تقديم مفهوم اللامركزية	- تفصيل أنواع الضرائب	
- عدم تحليل در اسات سابقة	المخصصة للجماعات	
	المحلية	
	- استخدام المنهج الوصفي	
	التحليلي	
	- دراسة تطبيقية في البلدية	

الفرع الثاني: المقارنة بين الدراسة الحالية مع الدراسات الاجنبية نلخص في الجدول رقم(04) أهم الفروقات و أوجه التشابه:

المقارنة	أوجه التشابه	أوجه الإختلاف
الدراسة الحالية مع	- تعريف التحصيل الضريبي	- المعالجة الإحصائية لاستبيان
الدر اسة الحالية مع در اسة مرام عايد الجريسات	- مفهوم الضريبة	الدراسة
	- دراسة تطبيقية على البلدية	- استخدام الطريقة الكمية لمجتمع و عينة الدراسة
	- تقديم در اسات سابقة و تحليلها	
الدر اسة الحالية مع	- سلطة الجباية المحلية	- الجانب التاريخي للقوانين
دراسة مليكي عبد المجيد عماري عبد	- استخدام المنهج الوصفي التحليلي	الجبائية - تقييم الإصلاحات الجبائية
	٠ ي	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·

الفصل الثاني

دراسة تطبيقية

دراسة تطبيقية

لميزانية بلدية غرداية 2015

2020

تمهيد:

في هذا الفصل سنقوم بدراسة تطبيقية و تم اختيار بلدية غرداية كدراسة حالة من خلال التعرف على مختلف مواردها البشرية، الاقتصادية، و هيكلها التنظيمي، ثم القيام بدراسة و تحليل مختلف ميزانياتها من سنة 2015 إلى غاية سنة 2020 المأخوذة من الحسابات الإدارية بصفة عامة، مع التركيز على دور الضرائب و الرسوم في تمويل ميزانية البلدية بالنسبة للإيرادات الأخرى للبلدية و محاولة شرح أسباب تذبذب حصيلة كل نوع من الضرائب و الرسوم على حدى و معرفة العوائق التي تواجه عملية تحصيل كل نوع من هذه الضرائب المبحث الأول: الوضعية المالية وإجمالي نفقات البلدية خلال 2015-2020

المبحث الأول: الوضعية المالية للبلدية وإجمالي نفقات البلدية خلال 2015-2020 المطلب الأول: ابراز الوضعية المالية لبلدية غرداية


الجدول التالي يبين مجموع الإيرادات والنفقات حسب الحساب الاداري للبلدية خلال فترة در استنا وكذلك النتيجة التي تحصلت عليها ، ومنه معرفة الوضعية المالية لها

الجدول رقم(05): الوضعية المالية للبلدية خلال(2020-2015) الوحدة: دج

	*				
النسبة	الوضعية	النتيجة	اجمالي الايردات	اجمالي النفقات	السنة
28%	فائض في االميزانية	455 919 558	1 633 187 176	1 177 267 618	2015
22%	فائض في االميزانية	297 931 042	1 373 763 608	1 075 832 566	2016
20%	فائض في االميزانية	254 502 456	1 286 266 328	1 031 763 872	2017
13%	فائض في االميزانية	245 456 005	1 960 189 007	1 714 733 002	2018
8%	فائض في االميزانية	168 406 588	1 983 985 034	1 815 578 446	2019
14%	فائض في االميزانية	208 671 394	1 509 929 638	1 301 258 244	2020

المصدر: من اعداد الطالب اعتمادا على الحساب الإداري للبلدية سنوات (2020-2015) الرسم البياني يوضح التطور الحاصل لاجمالي الإيرادات و النفقات خلال الفترة الممتدة من 2020-2015

الشكل رقم(01): مخطط حصيلة الإيرادات و دفع النفقات 2015الى 2020



المصدر: من اعداد الطالب انطلاقا من الجدول رقم (05)

من خلال الجدول السابق و الرسم البياني الذي يوضح مخطط تحصيل الإيرادات و دفع النفقات من سنة 2015 الى 2020 ، نلاحظ ان البلدية خلال فترة الدراسة سجلت فائض في الميزانية و ذلك لزيادة إيراداتها مقارنة بالنفقات حيث ان البلدية خلال هذه الفترة شهدت استقرارا مالية يعكسه فائض الموازنة اذ فاق نسبة 20% من سنة 2015 الى 2017 لينخفض تدريجيا سنتي 2018 و 2019 ليبلغ نسبة 13% و 8% على التوالي و هو ما يقابله ارتفاع في النفقات البلدية اذ بلغت 1.815 مليار دج كأعلى قيمة سنة 2019 و ذلك كضرورة لبعث مشاريع لتطوير البنية التحتية للبلدية بعد فترة ركود شهدتها المشاريع العمومية من سنة 2015 مع ارتفاع في تحصيل الإيرادات بلغ 1.983 مليار دج بزيادة في عائدات الضرائب و الرسوم و الإعانات المخصصة من الدولة لعدة أسباب سنوضحها فيما سياتي.

المطلب الثانى: دراسة و تحليل نفقات بلدية غرداية خلال 2015-2020

غرداية 2025-2020

تشهد البلاد تطورات اقتصادية و اجتماعية متواكبة مع ما يشهده العالم ، و مع از دياد اتجاه الأنظمة الى نظام التسيير اللامركزي زاد الاهتمام بالجماعات المحلية خاصة البلدية و أصبحت تلعب دور مهم على المستوى المحلى.

الفرع الأول: تطور نفقات قسم التسيير (2020-2015):

حسب نص المادة 198 من قانون البلدية، يظم قسم التسيير في باب النفقات: أجور و أعباء مستخدمي البلدية،التعويضات و الأعباء المرتبطة بالمهام الانتخابية، نفقات صيانة الأملاك المنقولة العقارية، نفقات صيانة طرق البلدية، قوائد القروض ، الأعباء السابقة و أعباء التسيير المرتبطة باستغلال أجهزة جديدة.

الجدول رقم (06): تطور نفقات قسم التسيير (2020-2015) الوحدة: دج

%	2017	النمو %	1016	2015	اسم الحساب	د,ح
50,27%	90 268 668	8,00%	60 069 803	54 207 698	سلع و لوازم	60
3,01%	184 392 850	17,46%	179 012 315	152 404 980	اشغال و خدمات	61
-3,57%	27 429 510	-16,78%	28 445 302	34 181 317	مصاريف التسيير	62
-8,42%	247 148 461	-6,55%	269 877 919	288 794 084	مصاريف المستخدمين	63
-1,73%	651 500	22,37%	663 000	541 800	ضرائب و رسوم	64
-84,68%	2 090 000	23,77%	13 642 452	11 022 590	منح و اعانات	66
-1,43%	18 706 429	30,05%	18 977 561	14 592 821	مساهمات و حصص و اداءات لفائدة الغير	67
9768,54%	3 432 475	-99,74%	34 782	13 578 327	أعباء استثنائية	69
-10,59%	60 800 000	8,28%	68 000 000	62 800 000	الاقتطاعات انفقات التجهيز	83
-0,60%	634 919 893	1,04%	638 723 134	632 123 617	المجموع	

%	2020	النمو %	2019	%	2018	اسم الحساب	ررح
-29,13%	130 672 437	9,01%	184 393 697	87,38%	169 148 972	سلع و لوازم	60
-42,23%	135 598 393	16,42%	234 733 486	9,34%	201 623 129	اشغال و خدمات	61
-60,11%	16 981 363	-11,62%	42 571 577	75,61%	48 167 863	مصاريف التسيير	62
3,68%	255 654 075	-2,99%	246 583 874	2,85%	254 189 469	مصاريف المستخدمين	63
-5,61%	531 900	-0,79%	563 500	-12,82%	568 000	ضرائب و رسوم	64
42,21%	62 803 022	2374,10%	44 162 763	-14,95%	1 785 000	منح و اعانات	66
-6,91%	21 649 101	13,46%	23 255 092	9,56%	20 495 484	ساهمات و حصص و اداءات لفائدة الغ	67
-99,86%	18 000	100,00%	13 275 114	-100,00%	0	أعباء استثنائية	69
-8,33%	45 376 464	5,32%	49 500 000	-22,70%	47 000 000	الاقتطاعات انفقات التجهيز	83
-20,23%	669 284 755	12,93%	839 039 103	17,02%	742 977 917	المجموع	

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على الحساب الإداري للبلدية لسنوات (2020-2015)

من خلال الجدول رقم (06) نلاحظ ان مجموع نفقات التسيير خلال الفترة من سنة 2015 الى 2017 لم يشهد تغيرات كبيرة مع ملاحظة ان اعلى حصة نفقات تعود الى مصاريف المستخدمين التى انخفضت 8.42 % سنة 2017.

%17.02 يقدر بـ 2017 مقارنة بسنة 2011 يقدر بـ 2018

راجع الى زيادة نفقات حساب سلع و لوازم باعلى نسبة نمو مقدرة بـ 87.38% تليها مصارف التسيير بنسبة 75.61% مع انخفاض بنسبة 100% لحساب أعباء استثانئية لتسجل نفقات التسيير ارتفاع آخر سنة 2019 بنسبة 12.93% بسبب زيادة كبيرة في حساب منح و اعنات التي تقدمها البلدية بنسبة 2374% و زيادة الأعباء الاستثانئية بنسبة 100% مع زيادة في الاقتطاعات لنفقات التجهيز بنسبة 5.32%.

في حين سجلت نفقات قسم التسيير تراجع بنسبة 20.23% سنة 2020 مقارنة مع 2019 بسبب انخفاض مصاريف التسيير بنسبة 60.11% و اشغال و خدمات بنسبة 42.23% مع ارتفاع في حساب منح و اعانات المسددة من طرف البلدية بنسبة 42.21%.

الفرع الثاني: تطور نفقات قسم التجهيز و الاستثمار:

يحتوي قسم التجهيز و الاستثمار في باب النفقات خصوصا على: نفقات التجهيز العمومي، نفقات المساهمة في راس المال بعنوان الاستثمار، تسديد راس مال القروض، نفقات إعادة تهيئة منشئات البلدية (المادة 198 من قانون البلدية سنة 2011). حيث تستخدم نفقات التجهيز و الاستثمار في تجهيز و البلدية و القيام بمشاريع استثمارية.

			` , ,	
المجموع	اشغال و تصلیحات کبری	أملاك عقارية منقولة	اعانات مسددة	اسم الحساب
545 305 951	438 874 751	101 431 200	5 000 000	2015
437 109 428	363 087 077	74 022 351	0	2016
-19,84%	-17,27%	-27,02%	-100%	نسبة النمو %
396 843 976	337 785 570	59 058 406	0	2017
-9,21%	-6,97%	-20,22%	0%	%
971 755 082	898 542 710	73 212 372	0	2018
144,87%	166,01%	23,97%	0%	%
976 377 337	908 179 644	68 197 693	0	2019
0,48%	1,07%	-6,85%	0%	%
631 973 502	594 777 181	37 196 321	0	2020
-35,27%	-34,51%	-45,46%	0%	%

المصدر: من اعداد الطالب اعتمادا على الحساب الإداري لبلدية غرداية لسنوات 2015-2020

من خلال الجدول رقم (07) نلاحظ ان نفقات قسم التجهيز سجلت انخفاض من سنة 2015 ال سنة 2016 بسبب انخفاض نفقات كل من أملاك عقارية ومنقولة بنسبة 27.02% و اشغال و تصليحات كبرى بنسبة 17.27% مع تراجع بنسبة 100% لاعانات مسددة من طرف البلدية و استمر انخفاض نفقات قسم التجهيز أيضا سنة 2017 بنسبة 9.21% بسبب تراجع نفقات أملاك عقارية و منقولة بنسبة 20.22% و هذا للظروف التي مرت بها المدينة و توقف البلدية عن تمويل أي مشاريع بلدية.

في حين سجلت نفقات قسم التسيير ارتفاع كبير سنة 2018 بنسبة 144.87% بسبب الزيادة في نفقات كل من أملاك عقارية و منقولة و اشغال جديدة و تصليحات كبرى بنسبة 23.97% و 166.01% على التوالى و و سجلت سنة 2019% انخفاض طفيف في نفقات أملاك عقارية و

غرداية 2025-2020

منقولة بنسبة 6.85% بالمقابل ارتفاع قليل أيضا في تفقات اشغال و تصليحات كبرى بنسبة 1.07%.

كما انه نلاحظ تراجع في نفقات قسم التجهييز سنة 2020 بالقارنة مع سنة 2019 بنسبة 35.27% و مفقات أملاك عقارية و منقولة بنسبة 45.46% و مفقات اشغال و تصليحات كبرى بنسبة 34.51% مع انعدام لاعانات مسددة من طرف الدولة .

1- تطور اجمالي نفقات قسم التسيير و نفقات قسم التجهيز و الاستثمار:


الجدول التالي يبين تطور كل من فقات قسم التسيير و نفقات قسم التجهيز و الاستثمار خلال سنوات 2020-2015.

الجدول رقم (08): تطور اجمالي نفقات التسيير و نفقات التجهيز (2020-2015) الوحدة: دج

2020	2019 2018 2017		2016	2015		
669 284 740	839 201 107	742 977 919	634 422 350	638 723 137	632 123 621	نفقات التسيير
631 973 503	976 377 338	971 755 083	396 843 977	437 109 428	545 143 997	نفقات التجهيزو الاستثمار

المصدر: من اعداد الطالب اعتمادا على الحساب الإداري لبلدية غرداية لسنوات (2015-2020)

الشكل رقم (02): تطور نفقات التسيير و نفقات التجهيز (2020-2015)الوحدة: دج



المصدر: من اعداد الطالب انطلاقا من الجدول رقم (08)

من خلال الجدول رقم (08) و الرسم البياني رقم (02) نلاحظ ان نفقات قسم التسيير شهدت استقرار نسبي خلال سنوات من 2015 الى غاية 2017 عند حدود قيمة 6439191893 دج و ذلك باتباع سياسة ترشيد النفقات لترتفع سنتي 2018 و 2019 حتى بلغت النفقات قيمة 839039103 دج سنة 2019 و هذا راجع الى إعادة احياء المشاريع و هذا يؤدي لزيادة

غرداية 2020-2015

الأعباء و التكاليف. ثم تراجعت سنة 2020 الى مبلغ 669284755 دج بسبب الوضعية العامة للبلاد و سياسة المجلس الشعبي البلدي.

المبحث الثاني: تحليل الإيرادات الإجمالية و الإيرادات الجبائية للبلدية خلال 2020-2010

من خلال در استنا لنفقات البلدية تبين لنا ان نفقات البلدية شهدت تذبذب حيث شهدت استقر ار ثم زيادة ثم انخفاض. ولذلك ولكي تغطي البلدية نفقاتها لابد لها من إير ادات تمول بها حاجاتها للنفقات. و لهذا سنقوم بدر اسة إير ادات البلدية.

المطلب الأول: دراسة و تحليل إيرادات بلدية غرداية خلال 2015-2020

الفرع الأول: تطور إيرادات قسم التسيير:

تتشكل إير ادات قسم التسيير مما يأتي: (المادة 195 من قانون البلدية لسنة 2011) ناتج الموارد الجبائية المرخص بتحصيلها لفائدة البلديات بموجب التشريع و التنظيم المعمول به، المساهمات و ناتج التسيير الممنوح من الدولة و الصندوق المشترك للجماعات المحلية و المؤسسات العمومية. ناتج و مداخيل أملاك البلدية.

و الجدول الموالي يوضح تطور إيرادات بلدية غرداية خلال الفترة (2020-2015)

(2015-2020) الوحدة: دج	إيرادات قسم التسيير	الجدول رقم (09): تطور
------------------------	---------------------	-----------------------

	% 2017			ىو %	النه	1016		2015			اسم الحساب	د,ح	
•	15,58%	ó	883 188	83 188 43,63% 764 13		764 138		532	532 000		منتوجات الاستغلال		
	53,25%	53,25% 17 143 372 58,63%		3%	11 186 184 7 051 839		1 839	ناتج أملاك عمومية		71			
,	32,20%	ó	28 563 899	•	-86,5	8%	21 606 00	5	1610	47 234	بات	تحصیلات و اعانات و مساهم	72
	-100,00	%	0		100,0	00%	11 525 90	7		0		تقليص الأعباء	73
,	102,619	%	221 805 53	o	-26,8	35%	109 475 00	00	149 6	49 944	<i>ئى</i> تركة	ممنوحات صندوق الأموال المن	74
	-5,26%	,	37 405 929)	-21,5	7%	39 484 56	6	50 34	12 258		ضرائب غير مباشرة	75
	-1,75%		281 670 30	3	-17,9	14%	286 692 82	21	349 3	84 731		ضرائب مباشرة	76
	100,009	%	4 069 085		-100,0	00%	0		7 14	0 379		ناتج استثانئي	79
	-34,66%	6	297 881 04	2	25,6	3%	455 919 55	57	362 8	94 791	نة	ناتج و أعباء السنوات السابة	82
	-5,04%		889 422 34	18	-13,9	1%	936 654 1	78	1 088	043 176		المجموع	
	%		2020	%	النمو هُ		2019		%	2018		اسم الحساب	ررح
	296,06%	6	345 860	57	7,26%	1 60	02 240		15,36%	1 018 86	0	منتوجات الاستغلال	70
	93,01%	23	8 807 678	-6	5,93%	12 3	34 841		22,69%	13 253 19	93	ناتج أملاك عمومية	71
	-13,78%	13	8 081 937	-3	0,39%	160 1	143 163	7	05,41%	230 055 4	تحصیلات و اعانات و مساهمات		72
	0,00%		0	0	,00%		0		0,00%			تقليص الأعباء	73
Т	98,71%	18	9 954 435	-1	7,57%	95 5	93 000	-	47,72%			ممنوحات صندوق الأموال المشتركة	74
Γ	-15,40%	37	' 684 967	-2	0,94%	44 5	44 952		50,62%	56 340 39	93	ضرائب غير مباشرة	75
_	-11,13%	_	8 990 267		3,12%		933 493		12,65%	317 292 5		ضرائب مباشرة	76
-	100,00%		0		0,00%		00 000		00,00%	0		ناتج استثانئي	79
-	-33,56%	16	3 090 988		3,55%		456 005		14,56%	254 502 4	55	ناتج و أعباء السنوات السابقة	82
-12.87% 877 956 132 1.94% 1.007 607 694			11.13%			المحموع	<u> </u>						

المصدر: من اعداد الطالب اعتمادا على الحساب الإداري لبلدية غرداية لسنوات (2020-2015) من خلال الجدول رقم (09) نلاحظ ان مجموع إير ادات التسيير تناقص سنتي 2016و 2017 مقارنة بسنة 2015 بسبب انخفاض إير ادات الإعانات و المساهمات التي انخفض بمقارنة بسنة 2015% و ممنوحات صندوق الأموال المشتركة بنسبة 26.85% سنة 2016.

في حين شهدت الإيرادات ارتفاعا سنتي 2018 و 2019 بنسبة 11.13% و 1.94% على التوالي و ذلك بزيادة كبيرة في إيرادات اعانات و مساهمات بنسبة 705.41% سنة 2018 و إيرادات الضرائب المباشرة و غير مباشرة بنسبة 12.65% و 50.62% على التوالي كما نشهد فينفس السنة انخفاض في ممنوحات صندوق الأموال المشتركة بنيبة 47.72% و شهدت إيرادات منتوجات الاستغلال نمو بنسبة 57.26% سنة 2019.

اما في سنة 2020 نلاحظ ان إيرادات قسم التسيير انخفضت و ذلك بسبب انخفاض في إيرادات الضرائب بنسبة 33.56% رغم ارتفاع إيرادات الناتج الاستثنائي بنسبة 33.56% رغم ارتفاع إيرادات منتوجات الاستغلال بنسبة 296.06% و كذا بنسبة 98.71% لممنوحات صندوق الأموال المشتركة.

تطور إيرادات الضريبة و إيرادات قسم التسيير:

في الجدول الاتي تطور إيرادات الضرائب المباشرة و الغير مباشرة و نسبة مساهمتهما مع استبعاد الحساب 82 "ناتج و أعباء السنوات السابقة" من مجموع إيرادات التسيير و ذلك لمعرفة الإيرادات الحقيقية لكل سنة.


الجدول رقم (10): تطور الضرائب المباشرة وغير مباشرة من إيرادات التسيير (2015-2020) الوحدة: دج

2020	2019	2018	2017	2016	2015	
37 684 967	44 544 952	56 340 393	37 405 929	39 484 566	5 034 258	ضرائب غير مباشرة
318 990 267	358 933 493	317 292 584	281 670 303	286 692 821	349 384 731	ضرائب مباشرة
356 675 234	403 478 445	373 632 977	319 076 232	326 177 387	354 418 989	مجموع الضرائب
714 865 146	762 151 691	733 931 469	591 541 308	480 734 623	725 148 388	محموع إيرادات التسيير من غ
49,89%	52,94%	50,91%	53,94%	67,85%	48,88%	نسبة مساهمة الضرائب

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على الحساب الإداري لبلدية غرداية لسنوات (2015-2020)

من خلال الجدول رقم (10) نلاحظ ان ايردات الضرائب تساهم بنسبة كبيرة في إيرادات قسم التسيير في البلدية حيث كانت اكبر مساهمة لها سنة 2016 بنسبة 20.56% مع معدل سنوي عام يقارب 50% و هي نسبة جيدة في مساهمة الضرائب في تمويل ميزانية البلدية رغم ان التحصيل لإيرادات الضرائب شهد تذبذب حيث كانت مجموع إيرادات الضرائب سنة 2015 بقيمة 725148388 دج ثم يرتفع لاعلى مساهمة سنة 2019 بقيمة 2019 بقيمة 762151691 دج و الشكل البياني الموالي يبين تطور كل من إيرادات قسم التسيير و إيرادات الضرائب.

الشكل رقم (03): تطور إيرادات الضرائب و إيرادات التسيير (2020-2015) الوحدة: دج



غرداية 2020-2015

المصدر: من اعداد الطالب اعتمادا على بيانات الجدول رقم (10)

تطور اعانات صندوق الضمان و التضامن للجماعات المحلية و إيرادات التسيير:

أنشئ صندوق الضمان و التضامن للجماعات المحلية محل صندوق المشترك للجماعات المحلية سنة 2014 و يهدف الى التوزيع العادل على هيئات الجماعات المحلية و في الجدول الاتي تطور ارادات الصندوق و مدى مساهمته في إيرادات قسم التسيير في البلدية.

جدول رقم (11) ايردات صندوق الضمان و التضامن للجماعات المحلية من إيرادات التسيير (2015-2020) وحدة: دج

2020	2019	2018	2017	2016	2015	
189 954 435	95 593 000	115 971 000	221 805 530	109 475 000	149 649 944	اعانات CGSCL
714 865 146	762 151 691	733 931 469	591 541 308	480 734 623	725 148 388	ايراردات التسيير
26,57%	12,54%	15,80%	37,50%	22,77%	20,64%	سبة مساهمة الصندوة

المصدر من أعداد الطالب بالأعتماد على الحساب الداري لسنوات 2015-2020

من خلال الجدول رقم (11) نلاحظ ان مساهمات صندوق الضمان و التضامن للجماعات المحلية في ارتفاع مستمر خلال السنوات 2015 الى 2017 حتى وصلت نسبة المساهمة 37.5% بقيمة 221805530 دج ثم انخفضت سنة 2018 الى نسبة 15.08% و استمرت في الانخفاض لسنة 2019 ثم عاودت الارتفاع سنة 2020 بنسبة بلغت 26.57%.

الفرع الثاني: تطور ايرادات قسم التجهيز:

يخصص هاذ النوع من الإيرادات لتغطية نفقات قسم التجهيز و الاستثمار حسب المادة 195 من قانون البلدية 2011 و يتشكل حسب التشريع من : الاقتطاعات من إيرادات التسيير التي تنص المادة 198 من قانون البلدية لسنة 2011، ناتج الاستغلال لامتياز المرافق العمومية البلدية، الفائض المحقق عن مصالح العمومية المسيرة في شكل مؤسسات ذات طابع صناعي و تجاري، نتج المساهمات في راس المال اعانات الدولة و الصندوق المشترك و اعانات الولاية . هذا و طبقا للمادة 196-11 من قانون البلدية فانه لا يسمح للبلدية الا بتحصيل الضرائب و الاتاوى المحددة من طرف المشرع و التنظيم المعمول به.

كما يتوفر صندوقين لكل من البلدية و الولاية و هما صندوق البلدي للتضامن و صندوق الجماعات المحلية للضمان الذان يساهمان في تمويل الجماعات المحلية حسب المادة 211 من قانون البلدية لسنة 2011.

الجدول رقم (12): تطور إيرادات قسم التجهيز و الاستثمار (2020-2015) الوحدة: دج


2020	2019	2018	2017	2016	2015	اسم الحساب	
404518923	725 370 985	202 425 916	222 907 593	211 321 035	190 258 063	العجز او الفائض المرحل	60
227454580	251006352	769 329 167	152 259 282	225 788 393	354 885 933	تزويدات	10
0	0	0	21 677 101	0	0	أملاك عقارية منقولة	24
631 973 503	976 377 337	971 755 083	396 843 976	437 109 428	545 143 996	المجموع	

المصدر: من اعداد الطالب اعتمادا على الحساب الإداري لبلدية غرداية 2015-2020 من خلال الجدول رقم (12) يتضح لنا ان ايرادات قسم التجهيز و الاستثمار تتشكل من إيرادات العجز او الفائض المرحل (من السنة السابقة) و تزويدات (الاقتطاع الاجباري من قسم التسيير الى قسم التجهيز و الاستثمار و الإعانات: صناديق التضامن و الضمان للجماعات المحلية CGSCL.

و نلاحظ ان إيرادات قسم التجهيز شهدت تراجع سنتي 2016 و 2017 حيث بلغت مناطقة المناطقة التجهيز شهدت تراجع سنتي 39684976 وج. عين كانت بقيمة 545143996 دج.

بعدها شهد قسم الجهيز زيادة كبيرة في الإيرادات سنتي 2018 و 2019 حتى بلغ 976377337 دج سنة 2019 بسبب الارتفاع الكبير في إيرادات التزويدات لأعانات الدولة و الصناديق المشتركة للجماعات المحلية ليشهد تراجع سنة 2020 بانخفاض بنسبة قرابة 30% لينخفض الى 631973503 دج و الشكل البياني الموالي يبرز التغيرات الكبيرة في إيرادات قسم التجهيز و الاستثمار لبلدية غرداية في الفترة بين سنة 2015 الى غاية 2020.

الشكل رقم (04): مخطط إيرادات قسم التجهيز (2020-2015) الوحدة: دج



المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على معطيات الجدول رقم (12)

1- تطور اجمالي إيرادات قسم التسيير و إيرادات قسم التجهيز و الاستثمار

الجدول رقم (13): تطور اجمالي إيرادات قسم التسيير و قسم التجهيز (2020-2015) الوحدة: دج

غرداية 2020-2015

~ -₩						
2020	2019	2018	2017	2016	2015	
877 956 134	1 007 607 696	988 433 924	889 422 350	936 654 180	1 088 043 179	إيرادات التسيير
631 973 503	976 377 338	971 755 083	396 843 977	437 109 428	545 143 997	إيرادات التجهيز

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على الحساب الإداري لبلدية غرداية 2020-2015

من خلال الجدول(13) يتضح ان ايرادات التسيير تمثل اعلى نسبة في إيرادات البلدية بشكل دائم بالمقارنة مع إيرادات التجهيز و الاستثمار التي تعتبر نسبتها اقل هذا قلة الإيرادات في قسم التجهيز يقابله قلة في نفقات على المشاريع التجهيز و التهيئة العامة للبلدية لذلك وجب إيجاد موارد حقيقية لتمويل إيرادات قسم التجهيز و الاستثمار.

المطلب الثانى: تطور الإيرادات الجبائية لبلدية غرداية (2020-2015)

تمثل الإير ادات الجبائية جزءا هاما من ميزانية بلدية لتمويل ماليتها و لتبيان ذلك سنقوم باستعراض تطور هذه الإير ادات و نسبهالا و معرفة مدى مساهمة كل ضريبة في تمويل ميزانية البلدية.

الفرع الأول: الإيرادات الجبائية الاجمالية للبلدية

سنتطرق الى واقع الايردات الجبائية المحصلة لفائدة بلدية غرداية خلال الفترة من سنة 2015 الى غاية 2020. و الجدول التالي يبين لنا نسبة مساهمة كل رسم او ضريبة في تشكيل الموارد الجبائية للبلدية.


الجدول رقم (14): قيمة ونسبة مساهمة كل مورد جبائي بالنسبة لمجموع الموارد الجبائية الجدول رقم (14)

غرداية 2020-2015

•	-					
نسبة%	2017	نسبة %	1016	نسبة	2015	
73,18%	233 495 032	73,05%	246 683 214	80,06%	325 733 603	الرسم على النشاط المهني TAP
8,50%	27 132 262	9,25%	31 240 684	8,63%	35 100 790	الرسم على القيمة المضافة TVA
3,33%	10 618 887	11,67%	39 399 014	0,56%	2 280 740	الضريبة الجزافية الوحيدة IFU
11,63%	37 120 769	0,00%	0	1,75%	7 140 379	ضرائب أخرى (غ مباشرة)
0,14%	435 615	0,18%	610 592	0,29%	1 160 388	الرسم العقار <i>ي</i> TF
0,00%	0	0,00%	0	0,05%	210 000	رسم التطهير TA
0,32%	1 036 484	0,32%	1 086 951	0,30%	1 236 998	رسم الإقامة
2,89%	9 237 184	5,53%	18 682 839	8,36%	34 004 471	رسوم أخرى
100%	319 076 233	100%	337 703 294	1	406 867 369	
النسبة	2020	النسبة	2019	نسبة	2018	
77,63%	276 894 817	74,70%	301 382 702	69,14%	258 346 583	الرسم على النشاط المهني TAP
8,36%	29 823 500	7,78%	31 397 092	11,12%	41 537 907	الرسم على القيمة المضافة TVA
3,08%	10 976 670	14,21%	57 326 703	3,60%	13 458 928	الضريبة الجزافية الوحيدة IFU
8,69%	30 977 369	0,00%	0	11,91%	44 508 906	ضرائب أخرى (غ مباشرة)
0,04%	141 410	0,06%	224 087	0,26%	978 166	الرسم العقار <i>ي</i> TF
0,00%	0	0,00%	0	0,00%	0	رسم التطهير TA
0,43%	1 518 442	0,24%	970 821	0,25%	943 715	رسم الإقامة
1,78%	6 343 026	3,02%	12 177 041	3,72%	13 888 773	رسوم أخر <i>ى</i>
100%	356 675 234	100%	403 478 446	100%	373 662 978	المجموع

المصدر: من اعداد الطالب اعتمادا على الحساب الإداري لبلدية غرداية لسنوات 2015-2020

الشكل البياني رقم(05): تركيبة ايرادات البلدية الجبائية لسنة 2015 الوحدة: %



المصدر: من اعداد الطالب اعتمادا على الجدول رقم (14)

من خلال الجدول(14) و بالاعتماد على الشكل البياني رقم (05) نلاحظ ان الحصيلة الأكبر التي تحصل عليها البلدية هو الرسم على النشاط المهني حيث بلغت سنة 2015 نسبة 80.06 %من اجمالي الموارد الجبائية بقيمة 325733603 دج و هو اعلى حصيلة لها مدة اجراء الدراسة لينخفض ايراده باستمرار سنتي 2016 و 2017 بنسبة 73.05% و 73.18% ليصل سنة 2018 الى نسبة 9.65% بقيمة 258346583 دج دلالة على انخفاض الأنشطة الصناعية داخل تراب بلدية غرداية لان الرسم على النشاط المهنى يفرض على الأشخاص المعنويين الذين

يخضعون للنظام الضريبي الحقيقي لذلك شهد تذبذب في التحصيل التراجع الكبير في تحصيل هذه الضريبة ياثر بشكل مباشر على المداخيل المحلية مما يجعل البلدية تعتمد بصورة الية على اعانات الدولة و بالتالى عدم القدرة على تجسيد متطلبات الانفاق العام.

يليها الرسم على القيمة المضافة وهو الأعلى في الضرائب المباشرة المحصلة لصالح البلدية فقد بلغ سنة 2015 قيمة 35100790 دج أي بنسبة 8.63% ثم تراجع تدريجا سنتي 2010 و 2017 كاقل قيمة بـ 27132262 دج ليرتفع سنة 2018 لاعلى قيمة محصلة من هاذ الرسم بقيمة 4153907 دج بتسبة 211.12%.

اما بالنسبة للضربة الجزافية الوحيدة فشهد زيادة كبيرة سنة 2016 بقيمة 39399014 حمالي الابردات الضريبة مقارنة بسنة 2015 التي كانت بنسبة ضعيفة بلغت 0.56% من اجمالي الابردات الضريبة وذلك بسبب ضعف التحصيل و الإعفاءات للأشخاص الطبيعيين ، في حين بلغت اعلى قيمة لها سنة 2019 بقيمة 57326703 دج و ما نسبته 14.21%.

اما فيما يخص الضريبة على المداخيل العقارية المسجلة في الحساب الادراي بضرائب أخرى نلاحظ انعدامها سنة 2018 و 2019 و سجلت اعلى حصيلة ضريبية لها سنة 2018 بقيمة 44508906 من اجمالي إيرادات الضرائب و الرسوم.

اما الرسم العقاري و رسم التطهير فادائهما ضعيف جدا في إيرادات الاجبائية للبلدية رغم ان المشرع وضع عدة نصوص قانونية تنظم عملية تحصيل هاذين الرسمين الى ان نسبتهما تبقى في انخفاض مستمر و ذلك بسبب عدم تحديد وعائه الضريبي بشكل مناسب بالنسبة لرسم التطهير.

و في الأخير نلاحظ ان رسم الإقامة و رسوم الافؤاح و الرسوم الأخرى (غير مباشرة) تبقى مساهمتهم ضعيفة جدا .

- تطور عدد المكلفين بالضريبة في بلدية غرداية:

في الجدول التالي نستعرض تطور عدد المكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الحقيقي و النظام الجدول التالي نستعرض تطور عدد 2020-2015 .

الجدول رقم (15): اعداد المكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الحقيقي و الجزافي 2015-2020

2020	2019	2018	2017	2016	2015	
3623	2642	2654	3920	4069	4587	م,ب الحقيقي
15597	15461	15029	13917	12693	10260	م,ب الجزافي

المصدر: مديرية الضرائب لولاية غرداية

من خلال الجدول رقم (15) نلاحظ ان الأشخاص المكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الحقيقي في تناقص مستمر جيث كان عددهم سنة 2015 يقدر بـ 4587 مكلف لينخفض العدد الى 2642

مكلف سنة 2019 و هذا ما يؤدي الى انخفاض كبير في إير ادات البلدية الضريبية خاصة الرسم على النشاط المهني الذي هو اغلبية إير ادات الضرائب للبلدية، في حين نلاحظ ارتفع مستمر في عدد المكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الجزافي فمن 10260 مكلف سنة 2015 الى 15597 مكلف سنة 2020 و هذا يرجع لسهولة هذا النظام خاصة على أصحاب المهن و المشاريع التجارية الصغيرة لكن تبقى مداخيله الى البلدية ضعيف و لا يرقى الى تمويل إير اداتها لتحويلها الى نفقات في مشاريع و استثمارات داخل تراب البلدية.

الفرع الثاني: الإيرادات الجبائية التي تستفيد منها البلدية بصفة كلية

يوضح الجدول الموالي الإيرادات الجبائية المحصلة كليا لصالح بلدية غرداية سنوات 2015-2020

الجدول رقم (16): الإيرادات الجبائية اتي تستفيد منها بلدية غرداية بصفة كلية(2015-2020) الوحدة: دج

2020	2019	2018	2017	2016	2015	
141 410	224 087	978 166	435 615	610 592	1 160 388	الرسم العقاري
0	0	0	0	0	210 000	رسم التطهير
1 518 442	970 821	943 715	1 036 484	1 086 951	1 236 998	رسم الافراح
250	142 000	1 880	163 500	1 960	91 500	رسم الإقامة
6 343 026	12 177 041	13 888 773	9 237 184	18 682 839	34 004 471	رسوم أخرى
8 003 128	13 513 949	15 812 534	10 872 783	20 382 342	36 703 357	المحموع

المصدر: من اعداد الطالب اعتمادا على الحساب الإداري لسنوات 2020-2015

من خلال الجدول رقم (16) نلاحظ ان مجموع الإيرادات الضريبية للبلدية و المخصصة كليا للبلدية في تراجع مستمر خلال سنوات الدراسة حيث كانت تقدر سنة 2015 بقيمة 36703357 دج لتصل سنة 2020 الى قيمة 8003128 دج بالرغم من ان مجموع هذه الإيرادات أصلا ضعيف جدا مقارنة مع اجمالى الإيرادات الأخرى.

الفرع الثالث: الإيرادات الضريبية التي تستفاد منها البلدية بصفة جزئية

يوضح الجدول الموالي الإيرادات الجبائية المحصلة لصالح البلدية بصفة جزئية خلال سنوات 2015 الى غاية سنة 2020.


الجدول رقم(17): الإيرادات الجبائية التي تستفيد نها البلدية بصفة جزئية 2015-2020 الوحدة: دج

2020	2019	2018	2017	2016	2015	
276 894 817	301 382 702	258 346 583	233 495 032	246 683 214	325 733 603	الرسم على النشاط المهني
29 823 500	31 397 092	41 537 907	27 132 262	31 240 684	35 100 790	الرسم على القيمة المضافة
10 976 670	57 326 703	13 458 928	10 618 887	39 399 014	2 280 740	الضريبة الجزافية الوحيدة
30 977 369	0	44 508 906	37 120 769	0	7 140 379	لضريبة على المداخيل العقارية
348 672 356	390 106 497	357 852 324	308 366 950	317 322 912	370 255 512	المجموع

المصدر: اعداد الطالب اعتمادا على الحساب الادراي لسنوات 2020-2015

من خلال الجدول رقم () و الرسم البياني رقم () نلاحظ ان الرسم على النشاط المهني يساهم بنسبة كبيرة في تمويل إيرادات البلدية الجبائية بصفة جزئية .

الشكل رقم (06): الاريادات الجبائية المحصلة لفائدة البلدية بشكل جزئي 2015-2020 الوخدة: دج



المصدر: من اعداد الطالب اعتمادا على معطيات الجدول رقم (17)

- مقارنة بين الإيرادات الجبائية المحصلة بصفة كلية و جزئية لصالح البلدية

بعد ما قمنا باستعراض مختلف الضرائب و الرسوم التي تعود لصالح بلدية غرداية بصفة كلية و بصفة جزئية أيضا، سنحاول فيما سياتي المقارنة بينهما لمعرفة من يساهم بشكل اكبر في مداخيل البلدية الجبائية.


الجدول رقم (18): المداخيل الجبائية التي تعود لصالح البلدية بصفة كلية و جزئية 2015-2020 الوحدة: دج

2020	2019	2018	2017	2016	2015	
8 003 128	13 513 949	15 812 534	10 872 783	20 382 342	36 703 357	التي تعود بصفة كلية
348 672 356	390 106 497	357 852 324	308 366 950	317 322 912	370 255 512	التي تعود لها بصفة جزئية

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على الحساب الإداري لسنوات 2015-2020


و سنحاول المقارنة بينهما من خلال الشكل الموالي:

الشكل رقم (07): مقارنة بين الإيرادات الجبائية المحصلة كليا و جزئيا لصالح البلدية الوحدة: دج



المصدر: من اعداد الطالب اعتمادا على الجدول رقم (18)

من خلال الشكل رقم (07) نلاحظ ان الإيرادات الجبائية لصالح البلدية التي تعود كليا لها ضعيفة جدا و غير كافية لاستقلاليتها حيث لم تتجاوز مساهمتها 10% من الإيرادات التي تعود بصفة جزئية لصالح البلدية هذه الاخيرة حيث انها تسيطر بشكل تام على العائدات الجبائية في كل سنوات الدراسة و تعتمد على هذه العائدات بشكل كلي في تمويل وارداتها و هذا ما يفقدها ميزة الاستقلالية التامة في تخطيط مشاريعها التنموية.



خاتمة

من خلال در استنا و تحليلنا لايردات الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة لبلدية غرداية خلال الفترة 2025-2020 تبين ان إيرادات التسيير في ميزانية بلدية غرداية مرتبطة ارتباطا كبيرا بما تحصله من إيرادات جبائية التي تعود بصفة جزئية للبلدية و هذا يخلق تبعية و عدم استقلالية في التسيير و رغم ذلك تبقى مهمة الاستقلالية تشكل تحديا على مستوى بلدية غرداية مقارنة بالامكانيات الاقتصادية و السكانية التي تمتلكها الامر الذي يستدعي البحث عن اليات مع الجهات الشريكة الأخرى "مصالح الضرائب" و امين الخزينة و غيرهم من أجل تعبئتها .

النتائج المتوصل إليها من خلال مما سبق توصلنا إلى النتائج التالية:


رغم الوضعية المالية لميزانية بلدية غرداية الإيجابية الاانه لايعكس الواقع المتأزم التي تعرفه بلدية غرداية الذي يرجع بالدرجة الأولى إلى تناقص في الموارد المالية (خاصة الجبائية حيث أن أغلبية الضرائب والرسوم التي تجب لفائدة الجماعات المحلية هي عبارة عن ضرائب ورسوم ذات مردود ضعيف، وهذا راجع إما بسبب محدودية وعائها الضريبي أو قلة المكلفين بها.

ميزانية الجماعات المحلية لا يمكنها أن تتوازن عن طريق الضرائب والرسوم، لان هيكلة

النظام الضريبي الجزائري هي هيكلة مختلة التوازن نظرا للاعتماد على إعانات الدولة. الإجراءات التحفيزية للاستثمار المتخذة من طرف الحكومة لها انعكاس سلبي على موارد الجماعات المحلية مثل تخفيض قيمة الرسم على النشاط المهني. عدم تخلص المحيط الجبائي من ظاهرتي التهرب والغش الجبائي، اللتين تمثلان هاجسا مقلقا للسلطات المحلية وخسارة كبيرة للاقتصاد الوطني.

التو صيات:

إعادة النظر في المركزية المفرطة لنظام الضرائب والرسوم المخصصة للجماعات المحلية الموروثة عن العهد الاستعماري بالتطور والتعديل، و ذلك بالبحث عن الأوعية الضريبية المتنوعة لتحسين مردودها الجبائي المحلي وتكيفه حاليا ومستقبلا لتحقيق التمنية خاصة الرسم على النشاط المهني. إدخال إصلاحات على مستوى تنظيم وتوزيع الموارد الجبائية على المستويين المركزي والمحلي للدولة، حتى تتمكن الجماعات المحلية من القيام بدورها كاملا. عدم إهمال الموارد غير الجبائية التي تدر أموالا طائلة وتثمين الموارد المالية المحلية كالرسوم المحلية ضف إلى ذلك عوائد الأملاك و الممتلكات الخاصة، ومشاركة المواطنين وذوي الكفاءات العلمية بشكل عام في القرارات المحلية



قائمة المراجع:

أولا: الكتب باللغة العربية

- 1. أعاد حمود القيسي، المالية العامة و التشريع الضريبي، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2015
 - 2. عادل أحمد حشيش أساسيات المالية العامة، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 1992
 - 3. عمر صدوق، دروس في الهيئات المحلية المقارنة الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1988
 - 4. محمد عباس محرزي ،اقتصاديات الجباية و الضرائب، دار هومة، الجزائر،2005 ثانيا: المذكرات و الاطروحات
 - 1. عثمان عزيزي دور الجماعات والمجتمعات المحلية في التسيير والتنمية بولاية خنشلة (مذكرة ماجستير في التهيئة العمرانية كلية علوم الأرض والتهيئة العمرانية ، جامعة قسنطينة، (2008)،
 - 2. صالح ساكري المعوقات التنظيمية وأثرها على الجماعات المحلية"، مذكرة ماجستير في علم الاجتماع، كلية العلوم الاجتماعية و الاسلامية ، جامعة باتنة، 2008)،
 - بسمة عولمي دور الجباية المحلية في تمويل التنمية المحلية في الجزائر دراسة حالة بلدية تبسة،
 (مذكرة ماجستير في العلوم التجارية المركز الجامعي تبسة)
- 4. أحمد رجراج "النظام الجبائي الجزائري تقييم الأداء وتحديات المرحلة المقبلة"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، 2004,
- زرقاوي رتيبة إصلاح وتطور منظومة الجماعات المحلية في الجزائر وأثره في التنمية واقع وآفاق من 1990 إلى 2015 ، (مذكرة ماستر في العلوم السياسية، تخصص رسم السياسات العامة، جامعة خميس مليانة، 2015)،
 - 6. محسن يخلف دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية دراسة حالة ولاية بسكرة"، (مذكرة ماستر في العلوم السياسية كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة بسكرة، 2014)،
 - 1. محمد محمود الطعامنة، نظم الإدارة المحلية المفهوم الفلسفة، الأهداف الملتقى العربي الأول حول نظم الإدارة المحلية في الوطن العربي، صلالة، سلطنة عمان، يومي 18/20 أوت 2003 رابعا: الكتب باللغة الأجنبية
- 1. M. Duverger, Institution Financiers, op. cit, P 95